العدد السابع والعشرون
1434 هـ / 2013 م

مجلة كلية

# الدعوة الإسلامية

مجلّة إسلاميّة - ثقافيّة - جامعة - محكّمة - تصدر سنويًا

1434 هجرية 2013 ميلادية

- من أسس بناء الشخصية الإنسانية من منظور تربوي إسلامي.
- المجاهد أحمد الشريف السنوسي ودوره في حركة الجهاد الليبي.
- بعض معالم الثقافة المقاصدية للإمام عبد الملك الجويني.
- نصوص للمستشرقين أنصفوا فيها الإسلام.

# الجَهْبَذَةُ والجَهَابِذَةُ في العراق
# من القرن الثاني الهجري - الثامن الميلادي
# إلي القرن الرابع الهجري - العاشر الميلادي

د. ماهر عبد الغني دعوب
الجامعة الأسمرية- ليبيا

**مقدمة:**

إن دراسة التاريخ الاقتصادي لأي أمة يمثل جانباً حيوياً ومهماً من الخبرة التاريخية، وأساساً لفهم الكثير من نتاجها وتراثها، وهو على أهميته لم يلق الاهتمام الذي يستحقه نتيجة للحداثة النسبية لهذا الفرع من فروع البحث التاريخي، ونتيجة لاعتقاد الكثيرين . حتى في الغرب . بأن ليس لدى المسلمين ما يُدرس في هذه الناحية .

لقد انصرف المؤرخون القدامى في كتاباتهم إلى التركيز على الجوانب الدينية والسياسة والعسكرية خصوصاً في الأعمال الأولى التي كان محورها السيرة والمغازي والأنساب والطبقات دون أن تستطيع الأعمال التالية في الفتوح والتواريخ العامة سدّ القليل من الفراغ في هذا المجال، حيث كانت السلطة خلفاء وعمالاً، وقادة عسكريين، فضلاً عن الصراعات السياسية والقبلية هي ما تأخذ باهتمام المؤرخ وتغنيه بالتفاصيل الواسعة، ولكن هذا لا ينفي وجود بعض الإشارات الحضارية متعددة الجوانب، والتي منها الجانب الاقتصادي.

وإذا نظرنا إلى المصادر المؤلفة في المجال الاقتصادي والتي حاولت أن تعالج الخلل المنهجي وتسد النقص، ككتب الخراج والأموال، فهي على أهميتها ليس فيها ما يسد ثغرة دراسة التاريخ الاقتصادي الإسلامي، وذلك لانهماكها في مسائل يطغى فيها الفقه على التاريخ، وهي بالتالي تتمحور حول الضرائب وتوزيع الأموال وغيرها. على أن هذه الكتب تبقى المصدر الأساس للأبحاث الاقتصادية يدعمها بطبيعة الحال ما يرد من إشارات ومعطيات في كتب الأدب والجغرافيا والفتوح والفقه والتراجم والرحلات فضلاً عن القليل ـ بوجه عام ـ مما حوته المصادر التاريخية.

وعلى هذا أضحت الكتابة في الجانب المالي من التاريخ الإسلامي أمراً غاية في الصعوبة، ذلك أن نصيب دراسة النواحي المالية في المصادر التراثية الإسلامية كان أقل من غيره من المواضيع ذات الصبغة الاقتصادية كالتجارة والزراعة وغيرها. حتى وإن وجدت بعض الدراسات المتأخرة نسبياً والتي عالجت بعض الجوانب المالية كرسالة المقريزي في النقود، أو رسالته المشهورة "إغاثة الأمة بكشف الغمة" فهي تقدم مادة وثائقية أكثر منها مادة تاريخية. غير أن هذا لا ينفي وجود بعض الدراسات الحديثة الجادة التي حاولت أن تمس الجانب المالي، وتبدو أساليب البحث فيها جادة والتي سنثبتها في مظانّها.

**ماهية الجهبذة وتطورها التاريخي:**

**أولاً: ماهيّتها:**

**أ– الدلالة اللغوية**

الجهبذ لفظة فارسية[1]، أصلها كهبذ[2]، وهي تعني بالفارسية "الناقد الكبير"[3].

(1) انظر محمد عمارة: قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية, دار الشرق, بيروت, ط1، 1993، ص: 39.

(2) انظر عبد الرحيم صفى: منتهى الأرب في لغة العرب، طهران، 1977، جـ 1، ص: 208.

(3) البستاني: محيط المحيط، بيروت، 1869، ص 305.

وقد جاء في تاج العروس: "الجهبذ، الناقد الخبير بغوامض الأمور البارع العارف بطرق النقد[1]"، وذكر العالم النحوي المعروف "أبو سعيد السيرافي" بأن الجهبذ "الناقد العارف بجيد المال ورديئه"[2]، وقد ورد في القاموس المحيط، الجهبذ: "الناقد الخبير[3]".

**ب- المعنى الاصطلاحي**

اختلف مدلول مصطلح "الجهبذ" باختلاف الأزمنة والأمكنة[4]، وتغيّر بمرور الزمن حسب تطور وظائف من تُطلق عليه[5]. وبهذا فقد أخذ هذا اللفظ أكثر من معنى، فبعد أن كان في عهد الخلافة العباسية يعني الناقد الذي تحال إليه أموال الجهات والأعمال وتُستلف منه عند الحاجة جواري الكتّاب وأرزاقُ الرجالة، أصبح في عهد آخر وتحديداً في عصر دولة المماليك بمصر "الكاتب برسم الاستخراج[*] والقبض وكتب الوصولات وعمل المخازيم [**] والختمات [***] وتواليها[6] ".

(1) الزبيدي: تاج العروس في جواهر القاموس, المطبعة الخيرية, مصر, 1370هـ، جـ2، ص 558، وانظر كذلك : أحمد رضا : معجم متن اللغة، بيروت، 1957، م 1، ص 586.

(2) ذكر أبو سعيد ذلك في مناظرة جرت بينه وبين أبي بشر متى عالم المنطق في بغداد سنة 328 هـ / 939 م وكان موضوع المناظرة حول المفاضلة بين المنطق واللغة " انظر تفاصيل ذلك عند التوحيدي: الإمتاع والمؤانسة, تصحيح وضبط وشرح خليل المنصور, دار الكتب العلمية, بيروت, 1977، جـ1، ص 108، 133.

(3) الفيروز آبادي : القاموس المحيط، ترتيب، الطاهر أحمد الزاوي، القاهرة، 1933، جـ 1، ص 382.

(4) انظر حبيب الزيات: الصيارفة في الإسلام، مجلة المشرق, العدد 35, لعام 1937، ص 491.

(5) انظر ابن مماتي: قوانين الدواوين، تحقيق عزيز سوريال عطية, مطبعة مصر, القاهرة, 1943, ص297، ص304.

(*) الاستخراج: التكشيف في المحاسبة المالية عن الأموال التي يتم إخفاؤها. انظر ابن عبد ربه : العقد الفريد, دار الجيل, بيروت, 1953، جـ2، ص161.

(**) المخازيم : نوع من الدفاتر، انظر الخفاجي: شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدخيل، تصحيح، محمد عبدالمنعم خفاجي، مصر، ط1، 1952، ص77.

(***) الختمة: خلاصة الحساب الشهري، كان يرفعه الجهبذ في شهر بالاستخراج والجمل والنفقات والحاصل الخوارزمي: مفاتيح العلوم، منشورات مكتبة الكليات الأزهرية, القاهرة, ط2, ص37.

(6) ابن مماتي : قوانين الدواوين، مصدر سابق, ص304.

## ج / المعنى المهني والوظيفي:

عدّ "السمعاني" الجهبذة مهنة بقوله[1]: "حرفة معروفة في نقد الذهب"، واعتبرها "القمي" وظيفة، فقد جاء قوله أنه[2]: "الرجل الذي يعينه أرباب الخراج ليتعهد أخذ أموال الخراج منهم، ويقوم عنهم بدفعها...وكان الرسم أن ينصّب أرباب الخراج في قم الجهبذ". ومن هنا يتبين أن الجهبذ كان عمله ضمن نطاق أساليب الجباية وهو أقرب إلى المتقبل(****) الذي أشار إليه أبو يوسف في كتابه الخراج[3].

أما دلالة المصطلح عند المحدثين، فقد ورد عند "غنيمة"[4]، "والبستاني"[5] بأن الجهبذ هو الشخص الذي يفحص قطع المسكوكات ليفصل الصالحة من الرديئة، أي ممتحن نقاد صيرفي. وأكد الزيات[6] وظيفته بأنه: "الخازن في الدواوين السلطانية العارف بتمييز الجيد من الرديء في النقود" وأوضح د.عمارة[7]، بأن الجهبذ هو الصيرفي الذي يمتهن الجهبذة، أما د.القوصي[8] فيري، "أن الجهبذة وظيفة مشتقة عن الصيرفة".

غير أن الدوري[9] يخالفهم في وجهة النظر فيقول: "ولما كان بعض هؤلاء الجهابذة مسلمين، يمكننا أن نفرض أن أعمالهم لم تكن من باب الصيرفة"، فهم

---

(1) السمعاني : الأنساب، تصحيح وتعليق عبدالرحمن بن يحي، حيدر آباد، الدكن، ط1، 1962، جـ3، ص434.

(2) القمى : تاريخ قم، مطبعة مجلس طهران, إيران, 1353, ص 149.

(****) المتقبل : عامل تستخدمه الدولة عند قيامها بجباية الخراج، انظر أبويوسف : الخراج، تحقيق د.إبراهيم البنا, المطبعة السلفية, القاهرة, ط2, 1352هـ, ص 108.

(3) نفس المصدر والصفحة .

(4) يوسف غنيمة : الجهبذة والجهابذة زمن العباسيين، ( مجلة غرفة وتجارة بغداد، 1942، ص 243 ).

(5) فؤاد أفرام البستاني : تمازج العناصر البشرية في بغداد العباسيين، ( مجلة المشرق, العدد 32, لعام 1934, ص 430).

(6) الزيات : الصيارفة في الإسلام، مرجع سابق, ص 491.

(7) د. محمد عمارة : قاموس المصطلحات الاقتصادية، مرجع سابق, ص 39.

(8) د. عطية القوصي : اليهود في ظل الحضارة الإسلامية، القاهرة، 2001، ص 92.

(9) الدوري : تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, ط3, 1995, ص 185، 186.

بالتالي شخصيات لها كيانها وذاتها تجمع بين العمل الإداري والعمل التدقيقي المحاسبي.

أما دلالة المصطلح عند المستشرقين، فقد ورد عند "جروهمان"[1] بأنه: "الموظف الذي يزن العملة ويطالب الناس بأداء ما عليهم من الضرائب على أساس هذا الوزن المقدر" أي أنه موظف دولة، وعرفه كل من: متز[2]، وماسينيون[3]، ودوزي[4] على أنه صرّاف. أما "أمدروز"[5]، فيري معناها بأنه "كاتب مالي"، بينما عرفها فيشيل[6] بأنه صاحب مصرف. وفي مكان آخر عرفه بأنه تاجر. وعرّفها "بوسوورث"[7] بأنه "الوسيط المالي في جمع الضرائب". ويرى جواتياين بأنه: "صاحب البنك الذي يقوم مقام الصرّاف"[8].

وبذلك نلحظ جلياً تأثير الفكر الرأسمالي الشائع في أوروبا وغيرها حول مفهوم ودلالة مصطلح "جهبذ" عند المستشرقين، فهم لا يخرجون من كونه صرّافا، أو صاحب مصرف، أو محاسباً، وهي وجهة نظر يمينية "رأسمالية" في إطلاق التعريفات على مصطلحات الحضارة الإسلامية، وهذا بدوره راجع إلى تأثير المنهج الغربي في الدراسات الأدبية والإسلامية.

---

(1) أدولف جروهمان : أوراق البردي العربية، ترجمة عبدالعزيز الوالي وآخرين، دار الكتب المصرية، القاهرة، 1974، السفر الثاني، ص 44.

(2) متز : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، ترجمة عبدالهادي أبوريده, بيروت, ط4, 1967, جـ2، ص 280.

(3) Massignon : L'Influence de I' Islam au Moyen age sur La fandation et L'essor des Bangues Juives, B.I.F.D., 1935, P.5.

(4) Dozy, R.P.A, : Supplements aux Dictionnaires Arabes. I. Leyden. 1881. P.226.

(5) Amedroz, H, f : Tales of Official Life from The Tadhkira of Ibn Hamdun, J. R. A. S., 1908, P.432.

(6) Fischel, Waltar : Jews In The Economic And Political Life of Medieval Islam. London 1937, P.3.

(7) Bosworth, C. E : Abu Abdallah Al-Khwarazmi on The Technical Terms of The Secretary's Art, E.S.H.O., VOL II , 1959, P.26.

(8) Goitein : Evidnce on The Muslim Poll Tax from Non - Muslim Sources. J.E.S.H.O. vol. vI, part 3, 1963, P.295 .

ومن هذه الآراء نستطيع التوصل إلى أن الجهبذ، ومن خلال ما أُسند إليه من أعمال تجمع بين عمله الصيرفي "التدقيق في النقود" وعمله الوظيفي في دواوين السلطة نقول: إن الجهبذ كان في أول أمره صيرفياً، وحينما أضحى خبيراً في أمور النقد والصرف والعدّ والحساب والمبادلات وغيرها من الأمور الفنية أصبح "جهبذاً" أي متمكناً أمكن في تخصصه وأداء دوره، سواء داخل سلك مؤسسات الدولة، أم الشغل لحسابه الخاص. وهو مايؤيده ابن الأثير[1] من قوله: "صرافاً يتجهبذ في نقوده" فهو شخص واحد جمع بين العمل المالي والفني.

وبذلك إذا أردنا أن نسمي الأمور بمسمياتها نقول: كل جهبذ صيرفي، وليس كل صيرفي جهبذاً، فالصيرفي، نطاق عمله ينحصر في الأسواق وأداء الأعمال المصرفية والتجارية. أما الجهبذ فهو الصيرفي الذي يرقى بعمله إلى مستوى المسؤولية في مؤسسات الدولة فهو "الصيرفي الرسمي والخبير المالي الذي يسهم إلى حد كبير في تنظيم دواوين الدولة المالية[2]". وسمي بذلك لخدمته وكفاءته العالية في مجال الصيرفة والعد والحساب وأمور التدقيق والمبادلات.

**ثانياً / تطورها التاريخي:** تعد وظيفة "الجهبذ" من الوظائف القديمة جداً في الحضارات السابقة[3]، ومما يؤيد قدمها أن اسمها ليس بعربي، وإنما وفد إلى الحضارة الإسلامية من الأمة الفارسية. غير أن الدكتور العلي[4] لم يجد لها ذكراً في كتب التراث الإسلامي المؤلفة قبل القرن الثالث الهجري / التاسع الميلادي، فلم ترد حسب قوله: "في الكتب المنسوبة إلى الولاة أو إلى الخلفاء الراشدين أو الأمويين، هذه الكتب التي وردت فيها كثير من التعابير المستعملة في الخراج، حيث لم ترد في كتابي الخراج لأبي يوسف القاضي أو ليحيى بن آدم أو في كتاب الأموال لابن سلام، أو فتوح البلدان للبلاذري".

---

(1) ابن الأثير : المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، القاهرة, 1939, جـ 1، ص 115.
(2) د. خولة عيسى : الرقابة الإدارية والمالية في الدولة العربية الإسلامية، بغداد، ط1، 2001، ص252.
(3) انظر الزيات : الصيارفة في الإسلام، مرجع سابق, ص 491.
(4) د. العلي : الخراج في العراق، بيت الحكمة, بغداد, 1983, ص 247.

لقد فات د.العلي أنها ذكرت في المصادر التراثية القديمة وأن المسلمين عرفوا الجهبذ بوصفه كاتب خراج منذ زمن معاوية، حيث جاء في قصيدة للشاعر: "سُليط بن لبيد بن عتبة النمري" يلوم فيها الخليفة معاوية 41-60هـ/661-680م لتقريبه الجهابذة إلى مجلسه وعدم تقريبه هو، يقول الشاعر في قصيدته (الوافر):

أتحقرني ولست لذاك أهلا وتدنى الأصغرين من الخوان
جهابذة وكتاباً وليسوا بفرسان الكريهة والطعان[1]

كذلك لم يتنبه د.العلي إلى أن مصطلح "الجهبذ" قد ورد في تلك المصادر القديمة بتسميات متعددة منها تسمية "نقاد" كما ذكر ذلك أبو عبيد[2]، وإما بتسمية سقنطار أو سقطري، أو القسطار[3] "حيث ورد هذا المصطلح مرادفاً لصيغة جهبذ وبخاصة في عهدي الخليفة عمر بن عبدالعزيز 99–101 هـ/717–719م، والخليفة العباسي المنصور 136–158 هـ/753-774م[4]. إلا أن مجال استعمالها كان محدوداً كما يبدو.

غير أن الذي يراه الباحث أن مصطلح الجهبذ ووظيفة الجهبذة قد عرفت في المجتمعات القديمة قبل الإسلام كمجتمع الحيرة، وقد اشتهرت بها بعض الأسر كأسرة "آل أبي دُلف" الذين كما يقول عنهم ابن رستة إنهم "كانوا جهابذة"[5]، وإن الخليفة العباسي المتوكل 232-247 هـ/846-861 م قال في حقهم إنهم "أشقاء دولة بني العباس"[6].

(1) الجهشياري : الوزراء والكتاب، تحقيق مصطفي السقا وآخرين، شركة مصطفي الحلبي, مصر, ط2, 1980, ص28.

(2) حيث ذكر أن الخليفة علي بن أبي طالب –ﷺ– كان يستعين بالنقاد في بعض القضايا المالية. انظر أبوعبيد : الأموال، تحقيق محمد حامد الفقي, دار الكتب العلمية, بيروت, 1979, ص 845.

(3) انظر ابن عبدالحكم : سيرة عمر بن عبدالعزيز، بيروت، 1967، ص 160، وانظر كذلك الثعالبي: فقه اللغة، المطبعة العمومية، القاهرة، 1318 هـ، ص 199.

(4) الأزدى : تاريخ الموصل، تحقيق، على حبيبه، القاهرة، 1967، ص 214، 215.

(5) ابن رسته: الأعلاق النفيسة، وضع حواشيه خليل منصور, دار الكتب العلمية, بيروت, ط1, 1988, ص178.

(6) د. سليمان خرابشة : إمارة بني دُلف في بلاد الجبل ودورهم في الدولة العباسية، المجلة العربية للعلوم الإنسانية, الكويت, العدد 82، لعام 2003, ص 51.

إن ذكر الجهبذ بوظيفته يرد في الكتب المؤلفة منذ أواسط القرن الثالث الهجري/التاسع الميلادي، مما يدل على أن أهميته بدأت تظهر منذ ذلك الوقت حيث تبين المعلومات المتصلة به أنه يقوم بدور خاص في الجباية، وأن عمله يجعله ذا علاقة بالعملة ودار الضرب[1]. يروي التنوخي[2] روايتين يبين فيهما وظائف الجهبذ في دار السلطان وغيرها. يقول في الرواية الأولى: "وفي ضفاف الدار ومجالسها جهابذة بين أيديهم الأموال والتخوت والشواهين[*]، يقبضون ويقبّضون" وفي الرواية الثانية يقول التنوخي[3]: "إنه كان لسليمان بن وهب" وزير الخليفة المعتمد 256-279هـ/869-892م وابنه عبيد الله جهبذ خاص يدعى "ليثا" وكانا يودعان نقودهما عنده، ولما عزل سليمان من الوزارة وقبض على ليث ليصادر ما عنده من أموال لبيت وهب اكتشفوا في داره ثمانين ألف دينار ذكر أنه حصلها من التجارة ".

ونتبين من هذين النصين الآتي:-

1) بهما وصف دقيق للعمل الحسابي المالي والصيرفي وما يقوم به الجهابذة من أعمال في دواوين الدولة.
2) مكان وإدارة أعمال جهابذة الدولة تكون في ركن من أركان القصر الخلافي.
3) لهم أدوات تتعلق بصميم عملهم من أنواع الموازين التي يزنون بها النقود ليتعرّفوا جيّدها من رديئها.
4) يقومون بصرف أرزاق الموظفين في سلك الدولة.
5) يقبضون الأموال الآتية للدولة من جهاتها كالخراج والصدقات وغيرها.

---

(1) انظر د. العلي : الخراج في العراق، مرجع سابق, ص 248.

(2) التنوخي : الفرج بعد الشدة, وضع حواشيه خليل عمران المنصور, دار الكتب العلمية, بيروت, 2001، جـ 3، ص 317، 318.

(*) الشواهين : كانت من الموازين التي تستعمل في الصفقات التجارية التي تستثمر بها عادةً أموال على قدر كبير من الضخامة. انظر طارق عبدالهادي العاني : الموازين، ( مجلة آفاق عربية، السنة الرابعة، العدد 10، حزيران، 1979، ص117) .

(3) التنوخي: نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، تحقيق عبود الشالجي, دار صادر, بيروت, 1997, جـ 8، ص 57.

6) كما يبين النص التالي أن الأمر قد تطور بالجهابذة في العصر العباسي الثاني من مجرد موظفين ماليين وصيارفة كبار إلى أعمال أخرى تتعلق بالبيع والشراء، فوظفوا رءوس أموالهم في التجارة التي درت عليهم الربح الوفير.

لقد ارتفع شأن الجهابذة في العصر العباسي عند رجال الدولة[1] وذلك نتيجة ما يملكون من أموال، وبلغ من أهميتهم بأن أضحت وظيفة "الجهبذة" في القرن 4هـ/10م من الوظائف المهمة التي حرص الخلفاء العباسيون على اختيار الأكفاء لها، شأنهم في ذلك شأن أرباب وظائف الدولة الكبرى، ويظهر ذلك من العهد الذي كتبه الخليفة العباسي "المطيع" 334-363هـ/945-973م. إلى أبي ثعلب بن ناصر الدولة الحمداني حيث يوصيه فيه بأن يختار "للخراج والأعشار والضياع والجهبذة والصرف والجوالى[*] ذوي الغناء والكفاية وأهل النصيحة والأمانة ومن يوثق بدينه ويسكن إلى أمانته[2]".

وهكذا يتضح أن "الجهبذة" بدأت صغيرة، حيث تفرعت عن وظيفة "الصيرفة"، ثم ارتقت بنفسها بعد أن اكتسبت الخبرة ودخل أصحابها سلك الدولة موظفي خراج وصرافين رسميين، ثم ارتقى بهم سلم التجارب فوظفوا أموالهم في التجارة التي درت عليهم الربح الوفير، فأسسوا البيوت المالية الكبيرة[3]، التي تعمل لحساب الخلفاء والوزراء، فكانت تودع عندهم الأموال، وكانوا يشرفون على الحسابات الخاصة لرجال الدولة، وكانوا أحيانا يقدمون الأموال اللازمة للخلافة لإقالتها من عثرتها، لذا فقد اختص بهذا العمل أناس محدودون أضحوا محط اهتمام كبار رجال الدولة وأمرائها.

---

(1) انظر عبدالمنعم الشحات : المصادرات في العصر العباسي الثاني، رسالة ماجستير غير مطبوعة نوقشت في قسم التاريخ، كلية الآداب، طنطا، 1996، ص 191.

(*) الجوالي : جمع جالية، وهم الذين جلوا عن أوطانهم وتركوا ممتلكاتهم فصادرتها الدولة تحت بند أموال الجوالي، انظر الخوارزمي : مفاتيح العلوم، مصدر سابق, ص40.

(2) د. محمد جمال الدين سرور : تاريخ الحضارة الإسلامية في الشرق، مطبعة دار الفكر العربي، القاهرة، 1965، ص120.

(3) انظر د. عطية القوصي: اليهود في ظل الحضارة الإسلامية، مرجع سابق, ص94.

**ثالثاً: ممتهنوها:**

لقد امتهن هذه الوظيفة قديماً كما ذكر ابن رستة[1] أسرة "أبي دُلف" التي كانت تسكن الحيرة بالعراق. ومع ظهور الدول الإسلامية المتعاقبة اشتهر بأداء هذه الوظيفة أشخاص مسلمون[2]، وآخرون من أهل الملل والديانات الأخرى كاليهود، والنصارى، والمجوس.

ولعل اشتهار هذه الطوائف بها يأتي أولاً؛ من كون أن الإسلام دين تسامح يستوعب جميع النحل وتتعايش معه كل الأقليات. ثانياً؛ ولكي تبين هذه الأقلية وجودها وأنها عضو فاعل في المجتمع الإسلامي لابد لها من وجود تخصص تكون دراية المسلمين فيه غير كافية فيثبتوا ذاتهم ومكانتهم.

إن الموقف الشرعي من أهل الذمة عبر عنه الفقيه الأوزاعي[3] بقوله: "إنهم ليسوا بعبيد ولكنهم أحرار أهل ذمة". ومن هذا المنطلق أُخذ في التعامل مع أهل الذمة باعتبارهم أشخاصاً يمكن الاستفادة من خبراتهم في المجالات التي يتقنونها. ولعل كتب التاريخ والتراث مليئة بالروايات والحوادث التي تبين مكانة أهل الذمة في ظل الحضارة الإسلامية.

غير أن أرقى ما وصل إليه أهل الذمة من تولي ناصية الأمور المالية في الدولة الإسلامية كان في مطلع القرن الرابع الهجري/العاشر الميلادي، حيث نجد الوزير ابن مقلة حينما تولى الوزارة سنة 316هـ/928م "أجلس إبراهيم بن أيوب النصراني كاتب علي بن عيسى بين يديه على رسمه وأقره على ديوان الجهبذة[4]"، وهو يعد أول من تولى رئاسة هذا الديوان.

---

(1) انظر ابن رسته : الأعلاق النفيسة، مصدر سابق, ص 178.

(2) انظر المبرد : الكامل في اللغة والأدب والنحو والتصريف, شرح المرصفي, القاهرة, 1937، جـ1، ص169 ،170، وانظر كذلك الصابي : تاريخ الوزراء, تحقيق عبد الستار فراج, دار الآفاق العربية, مصر 2003، ص224.

(3) نقلاً عن فاروق عمر : العباسيون الأوائل، بيروت، 1970، جـ 2، ص 167.

(4) عريب بن سعد: صلة تاريخ الطبري، تحقيق محمد أبوالفضل إبراهيم, دار المعارف, القاهرة, ط3, د.ت, ص118.

وتوالى الجهابذة المسيحيون واليهود على رئاسته من بعده، فقد تولاه منهم: إبراهيم بن يوحنا، وسهل بن ناظر، وإسرائيل بن صالح، وصالح بن نظير، ونقولا ابن أندرونا، ومركور بن شنودة[1] وتولاه من اليهود في ولاية الوزير ابن الفرات، هارون بن عمران ويوسف بن فنحاس[2]. لذا غلب على سوق الصرف والتدقيق الجهابذة اليهود وغيرهم[3].

## أعمال الجهابذة الإدارية والمالية:

أ / أعمالهم الإدارية والمالية:

إن المهام الإدارية التي يقوم بها الجهابذة في دواوين السلطة كثيرة[4]؛ لأن الدواوين في الدولة العباسية لم تصل إلى المرحلة التي انفردت فيها اختصاصات كل منها بوضوح، وتميزت بدقة عن اختصاصات غيرها، وإن كانت الخطوط العامة لأعمال كل منها يمكن ملاحظتها وتتبعها إلى حد كبير، وهذا يعني أن التداخل في أعمال الدواوين كان حاصلاً، ويزداد هذا التداخل في الدواوين المالية حتى تصبح أكثر تعقيداً من بقية الدواوين الإدارية المركزية[5].

لذا فإن الحاجة ظهرت ملحة إلى وجود من يقوم بتدقيق المسائل المالية، وتصنيف الوثائق، وضبط الأمور الفنية، وقد أوضح الصابي[6] ماهيّة عمل "الجهبذ" في هذه الدواوين بقوله: "يقوم الجهبذ باستيفاء وزن المال على تمامه، واستجادة نقده

---

(1) Fischel: Jews In The Economic And Political Life of Medieval Islam, P.5.

(2) الصابي : تاريخ الوزراء، مصدر سابق, ص 90.

(3) انظر أندرية ميكيل : جغرافية دار الإسلام البشرية، ترجمة إبراهيم خوري، منشورات وزارة الثقافة، دمشق، سوريا، 1955، جـ4، القسم الأول والثاني، ص155، وانظر كذلك د. عطية القوصي : اليهود في ظل الحضارة الإسلامية ، مرجع سابق, ص 95.

(4) انظر متز : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، مرجع سابق, جـ1، ص 280.

(5) انظر حسام السامرائي: المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية، مكتبة دار الفتح، دمشق، 1971، ص193.

(6) الصابي : الرسائل، نقحه وعلق عليه الأمير شكيب أرسلان، المطبعة العثمانية، بيروت، 1898، جـ1، ص111، وانظر كذلك ابن الأثير : المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر، مصدر سابق, جـ1، ص 225، 226.

على عياره، واستعمال الصحة في قبض ما يقبضون وإطلاق ما يطلقون"، ومن هذه الدواوين التي كان للجهابذة فيها دور الآتي:-

**أولاً / دور الجهابذة في ديوان الخراج:**

يعد ديوان الخراج من أهم دواوين الدولة المالية، فهو المصدر الأساس لميزانية الدولة، وقد حدد الماوردي نوع الضريبة التي تدخله والتي وجب على الجهبذ المعرفة بها، فعلى ضوئها يتم استيفاؤها ممن وجبت عليهم وتتمثل في:-

1) مساحة الجريب(*) المحدد بموجب الذراع المقرر استعمالها.
2) مقدار الدرهم المحدد دفعه، وهنا يحتاج إلى معرفة وزنه ونقده.
3) مقدار الكيل الذي تستوفى بموجبه الغلة(1).

وقد بيّن أبو حيان التوحيدي(2) أهمية الدور الذي أداه "الجهبذ" في استيفاء الأموال وإثباتها بقوله: "إن مال الفيء لا يصح في بيت المال إلاّ بين مستخرج وجهبذ". وقد أوضح القمى كذلك المهام التفصيلية التي وجب على الجهبذ اتباعها في تنظيم أمور هذا الديوان، وقد اعتمد في ذلك على العهد الذي كان الخليفة المقتدر 295-320هـ/907-932م قد بعث به لأحد جهابذة "قم"(*) والذي خصص فيه واجبات الجهبذ التي عليه القيام بها منها " ... تجرى عليه يديه أموال الكورة التي نُصب عليها جهبذاً للسنة الخراجية وبقايا ما قبلها، وما يجب في ذلك من الكسور والكفاية اللذين جرى الرسم بهما ... على أن يكون المرجع في أمره والمعوّل عليه ما يصير في قبضه، ويجب فيه من الكسور إلى ما يرفع به كاتب الروز

(*) الجريب : إحدي وحدات قياس المساحة ويساوي 1592 مترا. انظر : هنتس : المكاييل والأوزان الإسلامية, ترجمة د. كامل العسلى, الجامعة الأردنية, ط2, 2001, ص96.

(1) انظر الماوردي : الأحكام السلطانية، تحقيق وتعليق د.عبدالرحمن عميرة, دار الاعتصام, القاهرة 1955, ص 215.

(2) أبوحيان التوحيدي : الإمتاع والمؤانسة, تصحيح وضبط وشرح, خليل المنصور, دار الكتب العلمية, بيروت, 1997، جـ 1، ص 133.

(*) قم : مدينة إسلامية بين أصبهان وساوة، انظر الحموي : معجم البلدان, تحقيق فريد عبدالعزيز الجندي, دار الكتب العلمية, بيروت, ط1, 1995، جـ 4، ص 452.

نامجة(**) بقم الروزنامجات إلى الديوان من مال الاستخراج ويدفع به البراءة إلى المؤدين له، وفي سائر الأموال، وما يكتب به المخازيم في كل يوم، وفي حق الجهبذة إلى ما ينطق به العقد عليه... وفي النفقات إلى ما ينفذ إليه من الصكاك من فلان العامل إلى ذلك..."(1). وجاء في النسخة الثانية من الكتاب الذي أورده القمى(2) في تاريخه"... وأقرّ للمؤدين وأهل الخراج على الرسوم والعادات الصحيحة التي كانت جارية ومشهورة ومعروفة بينهم من قبيل أداء الخراج والكسور وكناية السلطان وأجرة الجهبذ، وعقد الوزن على عادة العمال الساهين... بل اصرف ما أخذته من أرباب الخراج لحق الجهبذ والوزن والوزّان بحيث يفي بها ويُزاد عليها"، ثم ذكر القمى(3):"... إني وجدت دستوراً ناطقاً في مقدار منافع الجهبذ... بحيث يبلغ نصيبه من كل ألف دينار إلى تسعة دنانير ودانقة دينار".

إن الدراسة التحليلية لهذه النصوص توضح الآتي:

إن مهام الجهبذ في ديوان الخراج تبدأ بتقدير الضريبة بشكل دقيق على كل أرض مشمولة بذلك، وهو أمر يتطلب من الجهبذ أن يكون ملماً بطرق الجباية، لا سيما وأن المعاملات فيها لم تكن على نمط معين، بل اتخذت أنماطاً متعددة من حيث نوعية المال الذي يُدفع ضريبة، فقد تكون وفق نظام المساحة إذا كانت الأرض خراجية مما يلزم إثبات مساحتها، أو تكون وفق نظام المقاسمة فتكون على الزرع دون المساحة. وفي هذه الحالة يتأخر النظر فيها لحين إدراك الغلات، وترفع مقادير الكيول إلى الديوان لتستوفي المقاسمة على موجبها.

كذلك تبين لنا نصوص القمى، أن الواجب على الجهبذ عمله تسلم الوارد من الخراج والموارد الأخرى، ويساعده في عمله "كاتب خاص، وعليه كذلك أن

---

(**) الروزنامج : لفظ فارسي، معناه السجل اليومي. انظر الخوارزمي : مفاتيح العلوم، ص36، وانظر كذلك المقريزي : إغاثة الأمة بكشف الغمة, تحقيق بدر الدين السباعى, دار ابن الوليد, حمص, سوريا, د.ت، ص 20.

(1) القمى : تاريخ قم، مصدر سابق, ص 149، 150.

(2) المصدر نفسه، ص 151.

(3) المصدر نفسه, ص 154.

يقدم قائمة خاصة بالدخل اليومي، وتقابل قوائمه بقوائم كاتبه، ثم تقابل "البراءات" "والوصولات" التي يصدرها بسجل الوارد. وكان على الجهبذ أن يعمل حساباً شهرياً بالدخل يدعى "الختمة"، وحساباً سنوياً يسمى "الختمة الجامعة".

والخلاصة أن أهم واجبات الجهبذ من خلال ما أوردته نصوص القمى، والتي أكدها ابن قدامه هو: التأكد من وصول الواردات بكاملها إلى الديوان، ويتسلم بدل خدماته أجوراً من الضرائب المجبيّة تدعى "حق الجهبذة"، يحدد مقدارها بـ1% عن كل ألف دينار يجبى[1]. وبذلك ينطبق على عمل الجهبذ هذا تعريف ابن مماتى[2] عليه بقوله: "كاتب برسم استخراج المال وقبضه وكَتْبِ الوصولات به، وعليه عمل المخازيم والروزنامجات والختمات وتواليها، ويطالب بما يقبضه ويخرج ما يرفعه من الحساب اللازم له".

كذلك من المعاملات التي كانت تجرى في ديوان الخراج والتي تخضع لإشراف الجهابذة "الطسوق"، وهي الوظائف التي توضع على أصناف الزروع لكل جريب، فتكون بمثابة الأجرة[3]، الأمر الذي يتطلب من الجهبذ معرفة مساحة كل أرض ومقدار المال المقرر على طسق الجريب فيها، وكانت هذه المعلومات تقدم إلى الجهبذ عن طريق "المساح" الذي يرفعها بدوره إلى الجهبذ بموجب جرائد "قوائم" خاصة أعدت لهذا الغرض[4].

كذلك من بين المهام التي يكلف الجهبذ بإعدادها في ديوان الخراج، إعداد بيانات حسابية على شكل تقارير تقدّم خلال مدة زمنية محددة ومن هذه البيانات:-

(1) القمي : تاريخ قم, مصدر سابق، ص150, وانظر كذلك ابن قدامه : الكتابة وصناعة الخراج, تحقيق د. محمد حسين الزبيدى, دار الحرية للطباعة, بغداد, 1981، ص 54.
(2) ابن مماتى : قوانين الدواوين, مصدر سابق، ص 304.
(3) انظر الخوارزمي : مفاتيح العلوم، مصدر سابق, ص 40.
(4) انظر الماوردي : الأحكام السلطانية، مصدر سابق, ص 207.

1) الروزنامج: وهي حساب إجمالي يومي[1]، يبين فيه الجهبذ تفصيلياً مقدار المبالغ المقبوضة من جهة والمدفوعة منها في أوجه النفقات المختلفة من جهة أخرى[2].

2) الختمة: وهي "الكتاب الذي يرفعه الجهبذ في كل شهر بالاستخراج والجمل والنفقات والحاصل[*] كأنه يختم الشهر به"[3]، ويهدف هذا التقرير إلى بيان الإيرادات النقدية الواردة إلى الديوان مفصلة حسب الجهات الواردة منها، وعلى حسب أنواعها، ويميز التقرير بين أصول الأموال وهي المقررة أصلاً على الجهات، والمضاف؛ وهي أبواب المال التي ترد من جهات لم يكن مقدراً أن ترد منها، وإجمالي أصول الأموال والمضاف يمثل جميع الإيرادات النقدية التي وصلت إلى الديوان. ثم يبين التقرير بعد ذلك استخدامات هذه الأموال، وتسمى "خصوم الأموال" وهي لابد أن توضح في التقرير بالتفصيل. والفرق بين أصول الأموال وخصومها يطلق عليه "الحاصل" وهو الرصيد النقدي الموجود فعلاً في الديوان[4].

3) الختمة الجامعة: "وهي تقرير قاصر على ما يرد إلى بيت المال من العين من سائر الأموال ويعد عن سنة"[5]، وطريقة إعداده، أنه إذا مضت على مباشرة الجهبذ مدة لا تتجاوز أحد عشر شهراً، نظّم حساباً سماه الكُتّاب في مصالحهم الختمة الجامعة، يشرح في صدرها الجهبذ ما مثاله بعد البسملة: "ختمة بمبلغ المستخرج والمجرى من أموال الجهات لاستقبال كذا وإلى آخر كذا –أي يذكر بداية المدة ونهايتها المعدة عنها الختمة–، ويذكر أسماء المباشرين فيقول: بولاية فلان، ونظر

(1) See: Cahen, Glaude: Contribution àl'étude des Impots Dans L'Egypte Medievale, J.E.S.H.O vol. v, part III, 1962, P. 250-251.

(2) انظر القمى : تاريخ قم، مصدر سابق, ص 150.

(*) الحاصل : ما يكون في بيت المال أو على العامل. الخوارزمي : مفاتيح العلوم، مصدر سابق, ص40.

(3) المصدر نفسه، ص 37.

(4) انظر محمود المرسي لاشين : التنظيم المحاسبي للأموال العامة في الدولة الإسلامية، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1، 1977، ص 281.

(5) الخوارزمي : مفاتيح العلوم, مصدر سابق، ص 37.

فلان، ومشارفة فلان، وكتابة فلان، أي أنه يذكر أسماء العاملين في الديوان وقت إعداد الختمة، ويعقد في صدرها جملة على ما استخرجه في تلك المدة وأجراه من أصول الأموال، يفصّل ذلك بسنيه ويشرحه بجهاته وأسماء أربابه وتواريخ محضره ومجراه إلى نهاية ذلك ثم يقول: وأضيف إلى ذلك ما وجبت إضافته، يبدأ بالحاصل المسوق إلى آخر المدة التي قبلها –رصيد أول المدة–، ثم يذكر ما لعله استخرجه من الجهات التي ترد في باب المضاف، وما ورد من أثمان المبيعات والمصالحات، وما لعله اقترضه، وما لعله حصل من المواريث الحشرية والتأديبات –الغرامات–، وما لعله اعتدّ به لمعاملة أخرى ونقل إليه وغير ذلك من أبواب المضاف على اختلافها ثم يفذلك على الأصل والإضافة –أي يجمع كل ما سبق ذكره من أصول الأموال وما أضيف إليها ابتداء بإيرادات السنة، ثم رصيد أول المدة إلى الإضافات التي ذكرها– وهذا يمثل جميع الموارد النقدية المتاحة في بيت المال، ثم يجهز سجلات النفقات على حسب تواريخها، ثم يشرع في الخصم فيبدأ بما حمله إلى السلطان، ويذكر مَن حمله وتسلّمه، ثم يذكر ما نقل إلى خزانة السلطان الخاصة ويستشهد فيه برجعاته –أي بما وصل لبيت المال من الخزانة الخاصة يفيد وصول الأموال إليها– وما نقله إلى البيوت والعمائر بمقتضى استدعاءات هذه الجهات ووصولات مباشريها ويذكر أرباب الجامكيات والرواتب والصلات بمقتضى الاستثمارات والتواقيع السلطانية –أي يذكر الحمل بتواريخه ورسائله واسم من حمل على يده والمنقول كذلك والمصروف بأسماء أربابه وتواريخه– ثم يسوق إلى التحصيل إن انفرد له حاصل، وإلا فيقول في آخرها: ولم يبق حاصل فنذكره"[1].

(1) النويري : نهاية الأرب في فنون الأدب, تحقيق أحمد كمال زكى, الهيئة المصرية العامة للكتاب، جـ 8، ص 275 وما بعدها.

والذي يلاحظ على إعداد الختمة الجامعة، التفصيل في الإعداد، أي تفصيل المبالغ المستخرجة، المتسلمة والمدفوعة، أي مجمل ما تم استحصاله من الضرائب، ومجمل النفقات للمنطقة المسؤول عنها هذا الجهبذ.

لقد ترك الجهابذة في ديوان الخراج أثراً كبيراً في التوثيق المالي، وفي التدقيق وبيان سلامة التقارير المالية التي ترفع إلى الديوان، ولضبط ذلك استخدموا عدداً من السجلات منها:-

**أ- سجلات البراءة:**

وهي "الحجج التي يبذلها الجهبذ أو الخازن للمؤدي بما يؤدي إليه"[1]، وهذا يماثل إيصال السداد الذي يحصل عليه من يسدد مبلغاً من الضريبة المفروضة عليه أو غير ذلك، ويلاحظ من نص الخوارزمي السابق أنه ذكر الجهبذ، وهو الشخص الذي يحصل على الضرائب المسددة نقداً، ثم ذكر بعد ذلك الخازن وهو من يحصل على قيمة الضريبة عينا[2].

يعد هذا السجل بمثابة الحجج أو الإيصالات التي يقدمها الجهبذ لدافعي الضرائب يثبت فيها صحة دفع المبلغ المطلوب وتسلمه، ويدوّن فيها اسم الشخص دافع الضريبة، وتاريخ ذلك باليوم والشهر والسنة، "وزيادة في التوثيق كان يثبت فيها شهادة الشهود"[3] سواء أكانوا من بين الموظفين أو من غيرهم.

وتضمنت الأوراق البردية العربية المحفوظة في "اللوفر" وثيقة تتضمن براءة خراج يعود تاريخها إلى شوال من عام 156هـ/772م، وردت فيها معلومات تفصيلية تتضمن موقع الأرض الزراعية المدفوع عنها ضريبة الخراج، ومقدار المبلغ المطلوب، واسم دافع الضريبة، ومتسلمها. ووثّقت هذه الوثيقة بشهادة ثلاثة شهود[4].

---

(1) الخوارزمي : مفاتيح العلوم، مصدر سابق, ص 38.

(2) انظر محمود المرسي لاشين: التنظيم المحاسبي للأموال العامة في الدولة الإسلامية، مرجع سابق, ص 214.

(3) David - weill, Jean: Papyrus Arabes Du Louvre, J.E.S.H. O vol. xiv, part I, 1971, P. 12 – 13.

(4) Iden .

**ب- التأريج[1]:**

وهي عبارة عن سجلات يدوّن فيها الجهبذ أسماء جميع الأشخاص الذين لهم علاقة بديوان الخراج، وما يترتب عليهم من دفع ضرائب، وتثبت فيها الأراضي مع ذكر طبيعتها ومواصفاتها وموقعها ومساحتها ومقدار الأموال المدفوعة عنها إلى الديوان لتيسير أمر الرجوع إلى هذه المعلومات عند التدقيق المالي. ولما كان تسلم المبالغ الضريبية لا يتم دفعة واحدة؛ بل بشكل دفعات[2]، كان على الجهبذ بوصفه المسؤول المالي عن هذه الجبايات المقررة للسنة التي نُصّب فيها والسنة التي قبلها، أن يمسك بسجل التأريخ ليدون فيه أسماء دافعي الضرائب مع بيان ما يدفعه كل منهم[3]، مقابل اسمه، مرتبا ذلك ترتيباً جغرافيا[4]، أي: حسب المناطق . ثم يورد المجموع أسفل كل عمود من الأرقام[5].

وللجهابذة علامات مميزة يضعونها إزاء الأسماء لتسهيل عملية التدقيق المالي لهذه السجلات منها:.

- وضع خط مقابل الاسم، للدلالة على دفع الضريبة.
- وضع نقطة سميكة، للدلالة على أن هذا الحساب روجع في دفتر الحسابات اليومية[6].

---

(1) قال ابن منظور: "والتأريج والإراجة شيء من كتب أصحاب الدواوين، ونقل عن التهذيب: والأوارجة من كتب أصحاب الدواوين في الخراج ونحوه، ويقال: هذا كتاب التأريج". انظر مادة (أرج) في اللسان.

(2) انظر الخوارزمي : مفاتيح العلوم، مصدر سابق, ص 37.

(3) نفس المصدر والصفحة.

(4) انظر جروهمان : أوراق البردي العربية, ترجمة عبدالعزيز الوالى وآخرين, دار الكتب المصرية, القاهرة, 1974، السفر الرابع، ص 116.

(5) المرجع نفسه، السفر الرابع، ص 137.

(6) جروهمان : أوراق البردي العربية, مرجع سابق، السفر الرابع، ص 139.

**ج- العريضة:**

وهي سجل شبيه بالتأريج يمسكه الجهبذ، إلا أنها تتميز عنه بتنظيم البيانات الخاصة بأصول الأموال والمستخرجة منها، وبيان فضل ما بينهما[1]، وقد أوضح الخوارزمي كيفية التنسيق بين الأبواب الثلاثة التي تتضمنها العريضة، فخصص الباب الأول فيها للأصل، أي كمية الأموال الواجب استحصالها، وجعل الباب الثاني للاستخراج وبيّن فيه مقدار الأموال المدفوعة فعلاً للجهبذ: أما الباب الثالث فهو لبيان "الفضل ما بينهما" أي المبالغ المتبقية من أصل مقدار الأصل والتي بقيت بذمة دافعي الضريبة "أصحاب الأراضي".

وتوضع هذه الأبواب الثلاثة في السطر الأول من العريضة، ثم تدوّن في السطور التالية التفصيلات الخاصة بكل باب منها، وتثبت البيانات المتعلقة بها إزاء الباب الخاص بها، ثم تثبت جملة مبالغ كل باب تحته[2]. وهنا تأتي المرحلة النهائية من عمل الجهبذ في هذا الديوان وهي مهمة إيصال الأموال التي بقيت في حوزته إلى بيت المال المركزي بالعاصمة بغداد، ويتعهد الجهبذ بألا يستقطع منها أية نفقات أو أجور، سواء تلك التي تتعلق بنقله مثل أجرة الدواب، أو المبالغ المصروفة على البدر التي توضع فيها الأموال ونفقات الطريق لكل من الرسول والكاتب المكلفين بحمل الأموال إلى بيت المال المركزي[3].

(1) انظر الخوارزمي : مفاتيح العلوم, مصدر سابق، ص 37.
(2) انظر المصدر نفسه، ص 37.
(3) انظر المصدر نفسه، ص 154، وانظر كذلك :
Lambton, Ann K. S. An Account of The Tarikhi Qumm, B.S.O.A. S vol. XII parts 3, 4, 1948, p. 595.

**ثانياً / دور الجهابذة في ديوان بيت المال:**

لخبرة الجهبذ وكفاءته في تدبير الشؤون المالية استعان به ديوان بيت المال في "تنظيم ما يدخل إليه من أموال مقررة، وإثباتها بجملة أبواب خاصة بالإيرادات والنفقات"[1].

لقد كانت الأعباء الملقاة على كاهل الجهبذ في ديوان بيت المال جسيمة فكانت تقع عليه مهمة تقويم النقود الواردة من جباتها، والقيام بتحويل المبالغ الواردة إلى هذا الديوان من الدراهم إلى الدنانير وبالعكس[2]، تبعاً للظروف الاقتصادية السائدة، إذ إن هناك فترات كان استعمال الدرهم فيها أكثر شيوعاً من استعمال الدنانير وبالعكس، كما يلاحظ ذلك في العراق[3].

لقد استعان بيت المال بالجهبذ منذ وقت مبكر، فقد ذكر أبو عبيد[4]، أن أموالاً وصلت للخليفة علي بن أبي طالب – ﷺ – " فأقعد بين يديه الوُزَّانَ والنُّقَّاد فكوّم كومة من ذهب وكومة من فضة " لينظرا فيها.

كان الجهبذ في هذا الديوان هو الذي يتولى أمر تسلم المبالغ الواردة للديوان، وهي إما أن تكون بشكل أموالٍ نقدية كما أشار إلى ذلك التنوخي[5]، بقوله: تمت إحالة مبلغ أربعين ألف درهم إلى الجهبذ في خلافة المطيع لتحسب من ضمن إيرادات الموصل، وقد تكون هذه الأموال محررة بواسطة سفاتج، فالجهبذ هو الذي يتولى أمر صرفها[6].

(1) ابن قدامة : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 55.
(2) انظر يوسف غنيمة : الجهبذة والجهابذة زمن العباسيين، مجلة غرفة وتجارة بغداد, 1942, ص 246.
(3) انظر الدوري : تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، مركز دراسات الوحدة العربية, بيروت, ط3, 1995, ص 208، 209.
(4) أبو عبيد : الأموال، ص 840، وانظر التنوخي : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، جـ1، ص 72 ، 73.
(5) التنوخي : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، جـ1، ص 72، 73.
(6) Fishel : Jews in The Economic and Political Life of Medieval Islam, P. 577.

أما المعاملات الخاصة بالنفقات، فقد أشار "العسكري[1] إلى معاملة بعشرة آلاف درهم أمر الخليفة المنصور 136-158هـ/753-774م بصرفها، كذلك أشار المسعودي[2] إلى أن الخليفة المهدي أمر جهبذ ديوان بيت المال بدفع أرزاق أحد القضاة.

لقد كان جهبذ بيت المال منظماً في عمله، فقد كان له سجل خاص يدوّن فيه جميع المعاملات الجارية بين يديه، والخاصة بالأموال المقبوضة والمدفوعة، وقد أشار مسكويه[3] إلى هذه السجلات حيث بيّن فيها الجهبذ تفصيلياً كافة الأموال التي تم قبضها والبراءات التي منحت بموجبها، والأبواب الخاصة التي أفردها لوجوه الصرف المختلفة.

إن جهبذ بيت المال لم يكن مطلق الحرية في إعداد التقارير النهائية كل شهر عن حركة المقبوضات والمدفوعات في بيت المال؛ بل كان هناك شخص مسؤول يتولى محاسبتهم ويقوم بالإشراف على كل الأمور الفنية التي تُعد في هذا الديوان[4].

**ثالثاً: دور الجهابذة في ديوان النفقات:**

في ضوء ما أورده قدامة بن جعفر عن اختصاصات مجالس هذا الديوان المالية، يمكننا تحديد دور الجهابذة فيه بإعدادهم ختمات مُثْبتا فيها بيانات لوصول المبالغ المنفقة على المهمات التي تدخل ضمن اختصاصات مجالسهم، وكانت تلك الختمات تقدم بصورة دورية شهرية وسنوية إلى مجلس بيت المال بوصفه الجهة المختصة بتدقيق كشوف حسابات المصروفات الجارية في الديوان، ومقابلتها

(1) انظر العسكري: الأوائل، تحقيق محمد المصري, وزارة الثقافة السورية, دمشق 1975, القسم الأول، ص 205.
(2) انظر المسعودي : مروج الذهب ومعادن الجوهر، مصدر سابق, جـ 2، ص 310.
(3) انظر ابن مسكويه : تجارب الأمم، مصدر سابق, جـ 1، ص 164، 165.
(4) انظر الصابي : الوزراء، مصدر سابق, ص 78.

بالختمات الواردة إليه من بيت المال للتحقق من صحة ما أُثبِت في تلك الختمات بما يدل عليه ديوان النفقات من مصروفات[1].

**رابعاً: دور الجهابذة في ديوان المرافق:**

أنشأ هذا الديوان الوزير علي بن محمد بن الفرات عام 304هـ/916م، "وكان يستوفى الأموال من العمال والمتصرفين كما تستوفى الحقوق"[2]، والسبب في إنشائه أن الوزير ابن الفرات كان قد قبض على الوزير السابق علي بن عيسى وإخوته، وأغلب عماله وكتابه ، فصادرهم ثم طالب العمال المصروفين بالمصادرة بأن يظهروا المرافق التي بحوزتهم[3]، وكان الوزير ابن الفرات قد عهد إلى الجهبذ اليهودي العراقي هارون بن عمران بمهمة استيفاء هذه الأموال وتدقيقها[4].

كان هذا الديوان ملزماً بدفع مبلغ ألف وخمسمائة دينار يومياً إلى الخليفة المقتدر ووالدته وولديه أبي العباس وهارون[5]، الأمر الذي تطلب تنظيم حسابات يومية بشأن هذه الأموال، فكان على الجهبذ أن يثبت في سجلات الديوان المبالغ التي تُسلم إليه من الضمناء مقابل براءات تمنح لهم، وقد أورد مسكويه[6] أن هذه المبالغ كانت كبيرة، فقد بلغ مال المرافق بأجناد الشام لعام واحد أربعمائة ألف دينار، كما حمل إليه مبلغ ثمانمائة ألف دينار عن المرافق بمصر بمعدل مائتي ألف دينار سنوياً.

(1) انظر قدامة بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 33-35.
(2) الصابي : المصدر السابق، ص 37.
(3) انظر ابن مسكويه : تجارب الأمم، مصدر سابق, جـ 1، ص 46.
(4) انظر الصابي : الوزراء: مصدر سابق، ص 46.
(5) كان تنظيم هذا التخصيص المالي يوزع بواقع ألف دينار في كل يوم للخليفة المقتدر، ولوالدته ثلاثمائة دينار ولولديه مائة وستة وستون دينار. انظر ابن مسكويه : المصدر السابق، جـ1، ص 46، وانظر كذلك الصابي : المصدر السابق، ص 37، وأظن أن باقي الألف وخمسمائة دينار قد أخذت أجرة أتعاب.
(6) انظر ابن مسكويه : المصدر السابق، جـ 1، ص 61.

**خامساً: دور الجهابذة في ديوان الوقوف:**

خصص هذا الديوان للإشراف على إيرادات الأملاك التي رصدها أصحابها من أجل البر والإحسان[1]، ولما كان العمل في هذا الديوان يتطلب القيام بجملة من الإجراءات المالية لتنظيم الأموال التي بحوزته وتدقيقها، وكيفية صرفها بالشكل الصحيح استلزم الأمر الاستعانة بالجهابذة العاملين في هذا الديوان لما يمتلكونه من خبرات واختصاص بالأمور الحسابية.

لذا نرى الوزير علي بن عيسى خلال وزارته الأولى 301-304هـ/913-916م يقلد الجهبذ "عيسى الناقد" الإدارة المالية لضياع البر[2] العائدة للخليفة المقتدر والتي نصّب لها ديوان البر[3].

ونظراً لتعدد وجهات الصرف من أجل البر والإحسان في ديوان الوقوف، كان على الجهابذة فيه أن يوثقوا أبواب النفقات في سجلات خاصة لبيان ذلك على وجه الدقة، وأن يقدموا تقارير يومية وشهرية تتضمن بيانات الصرف بموجب القرارات الصادرة إليه من الجهة القضائية التي كانت تتولى أمر إدارة هذا الديوان والإشراف عليه. ومن أمثلة ذلك ما وجهه القاضي التنوخي[4] عام 356هـ/966م متولي القضاء والوقوف في سوق الأحواز من أمر إلى جهبذ هذا الديوان يطلب منه دفع مخصصات مالية من أبواب البر إلى عدد من الأشخاص ممن كانوا بحاجة إليها .

(1) انظر التنوخي : الفرج بعد الشدة، مصدر سابق, جـ 3، ص 265.
(2) انظر الصابي : المصدر السابق، ص 316.
(3) انظر المصدر نفسه، ص 310، 311.
(4) انظر التنوخي : الفرج بعد الشدة, مصدر سابق، جـ 3، ص 265.

**سادساً: دور الجهابذة في ديوان الجيش:**

إن مهام الجهابذة تحدد في هذا الديوان بضبط الأمور المالية والحسابية كصرف أعطيات الجند[1]. وبما أن مجلس العطاء في ديوان الجند كان يعد قوائم تدرج فيها أسماء المستحقين من الجند لدفع الرواتب لهم[2]، فإن الجهبذ كان يتولى رفع كشف بالحسابات الخاصة بالمبالغ المرصدة للأعطيات وفق تلك القوائم، وكان عليه في هذه الكشوف توضيح البيانات التفصيلية بمجمل مبالغ الأعطيات المدفوعة لأصحابها المطابقة للمواصفات المدرجة إزاء كل منها[3]، ثم يورد أسماء الجند ومواصفاتهم وأعطياتهم التي لم تدفع بسبب عدم توافق المعلومة المثبتة ببطاقاتهم مع المواصفات الواردة في القوائم المرفوعة إليه[4]. وبعد ذلك يورد مبالغ الأعطيات التي لم تدفع لأصحابها لتغيبهم عن الحضور في موعد التوزيع،لكي يتم إدراجها في القوائم اللاحقة التي تنظم في موعد العطاء القادم[5]. وتتضمن الكشوف أيضاً الاستقطاعات الناجمة عن دفع مبالغ مسبقاً للجند بشكل تلميظ[*] أو سلف[6].

ويفصح استقراء النصوص عن تحرير الجهابذة في هذا الديوان لختمات شهرية تتضمن كل ما ورد في كشوف الحسابات الأولية، فترفع هذه الختمات إلى

(1) انظر المصدر نفسه، جـ 3، ص 295، وانظر كذلك الصابي، غرس النعمه : الهفوات النادرة، تحقيق صالح الأشتر، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، 1967م، ص 245، 246.

(2) انظر البطليوسي : الاقتضاب في شرح أدب الكتاب، دار الجيل، بيروت، 1973، ص 75.

(3) انظر المصدر نفسه والصفحة.

(4) انظر المصدر نفسه والصفحة.

(5) انظر قدامة بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 31، 30، وانظر كذلك : الخوارزمي، مفاتيح العلوم، مصدر سابق, ص 43.

(*) التلميظ: أن يطلق لطائفة من المرتزقة بعض أرزاقهم قبل أن يستحقوها. انظر الخوارزمي: المصدر نفسه والصفحة.

(6) انظر : المصدر نفسه والصفحة.

الجهات المختصة في الديوان لتكون في جملة الوثائق المالية التي يركن إليها للتدقيق المالي، شأنها شأن الأعمال الحسابية الأخرى التي تتعرض لمثل هذا الإجراء[1].

لقد كان الوزير وصاحب ديوان الجيش يتتبعان شؤون هذا الديوان، ويوليانه عنايتهما الخاصة، ويراقبان أعمال الجهبذ فيه بدقة. ويحاولان منع أي ظلم يقع. فمثلاً، رُفع إلى الوزير ابن الفرات: "أن جماعة من الكتّاب في ديوان الجيش المتولين للعطاء احتبسوا على الجند بما لم يعطوهم إياه، وأخذوه لنفوسهم...فأنكر ذلك، وعظُم في نفسه... وقبض على القوم الذين فعلوا"[2]، وهكذا يبدو أن الجهابذة دائماً في مراقبة مستمرة من قبل المسؤولين على السلطة وعلى الدواوين. بل إن الدولة تكلف أحياناً مَن يراقب عمل الجهابذة في هذه الدواوين، ويعطونه صفة "الكاتب"، والتوقيع الأخير على جميع الأمور المالية يكون له[3].

لقد كُلف الجهابذة بالعمل في هذه الدواوين طوال أيام الأسبوع، سوى الخميس والجمعة[4]، فإنها عطلة رسمية لهم، وأحياناً يمدد في أيام العطلة فتشمل الأربعاء والثلاثاء، حتى تقلّل مصاريف الدولةعلى موظفيها وتوفر لنفسها جزءاً من رزقهم[5]. وكان الجهبذ يبدأ عمله في هذه الدواوين منذ الصباح الباكر، "وينتهي به عند صلاة الظهر"[6].

**ب / مهام الجهابذة في الرقابة المالية:**

استعانت السلطة العباسية ببعض الجهابذة للاستفادة من خبراتهم المالية في مجال تدقيق حسابات الدولة، ولعل أكثر ما تتم الاستعانة به من الجهابذة يكون في

(1) انظر التنوخي: الفرج بعد الشدة, مصدر سابق، جـ 3، ص 295، 296، وانظر كذلك ابن مسكويه : تجارب الأمم, مصدر سابق, جـ1، ص 165.
(2) الصابي : الوزراء، مصدر سابق, ص 259.
(3) انظر التنوخي : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، سفر 3، جـ 3، ص 315.
(4) انظر ابن مسكويه : تجارب الأمم، جـ 1، ص 163.
(5) انظر المصدر نفسه، ص 166. وانظر الصابي : المصدر السابق, ص27.
(6) متز : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، مرجع سابق, جـ2، ص 283.

أكبر ديوان مالي، ألا وهو ديوان الخراج،الذي يتألف كما بيّن ابن قدامة[1] من ثمانية مجالس وهي:-

1- مجلس الإنشاء والتحرير.
2- مجلس النسخ.
3- مجلس الإسكدار[*].
4- مجلس الحساب.
5- مجلس الجهبذة.
6- مجلس الجيش.
7- مجلس التفصيل.
8- مجلس الأصل.

ولكل مجلس من هذه المجالس دور يؤديه، غير أن الذي يهمنا منا هو:-

**- مجلس الجهبذة:**

يقابل هذا المجلس في المصطلحات الحديثة "بإدارة التدقيق والمراقبة"[2]، ويطلق على من يتولى رئاسته اسم "الجهبذ "[3]، وقد كان عمله متمثلاً في:

1- تدقيق حسابات الواردات، والمصروفات الفرعية التي تدخل ضمن الأموال الرئيسة الخاضعة للدواوين المختلفة.
2- الإشراف على مجلس الحساب الذي كانت تقع عليه مسؤولية تنظيم ما يرد من أصناف العينات وتحديد قيمتها بإعداد قوائم حسابية خاصة بكل صنف منها.

---

(1) قدامه بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 21، 22، 23.

(*) مجلس الإسكدار : هو المجلس الذي يعني بتسجيل الصادر والوارد. انظر السامرائي : المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية، مكتبة دار الفتح, دمشق 1971, ص 195.

(2) ضيف الله الزهراني : النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، مكتبة الطالب الجامعي، مكة المكرمة، ط1، 1986، ص 123.

(3) انظر الجهشياري : الوزراء والكتاب، مصدر سابق, ص 220، 221، وانظر التنوخي:الفرج بعد الشدة ، مصدر سابق, جـ1، ص 39.

3- السيطرة على الأصول العينية و الأموال النقدية الموجودة في خزانة الدولة[1].
4- إعداد خلاصة شهرية بالواردات والمصروفات، والمتبقي من الأموال، تعرف هذه الخلاصة باسم "الختمة" يقوم المجلس برفعها إلى بيت المال[2].

**- ديوان الجهبذة:**

تعود أول إشارة في المصادر التراثية لممارسة هذا الديوان نشاطاته المالية إلى عهد الخليفة العباسي المأمون 198-218هـ/813-833م، إذ أفصحت رواية للتنوخي عن التنسيق الجاري في أعمال الكتاب والمحاسبين فيه، الذين يمثلون ملاكا كافياً من ذوي الخبرة والاختصاص بالحسابات وأمور النقد وطرق تقويمها، حيث يقول[3] في وصفه لمكتب "ابن الداية" الذي كان جهبذ الخليفة المأمون وصاحب بيت ماله: "فرأيت الصحن في نهاية العمارة والحُسن، وفيه مجلس كبير مفروش بفرش فاخرة، وفي صدره رجل شاب بين يديه كتاب وجهابذة وحساب يستوفيه عليهم، وفي ضفاف الدار وبعض مجالسها جهابذة بين أيديهم الأموال والتخوت والشواهين يقبضون ويقبّضون".

ويرى بعض الباحثين المحدثين[4]، أن هذا الديوان كان شعبة فرعية من بيت المال ومهمته تدقيق الأموال التي لا تدخل في فصول الأموال الرئيسة الخاضعة للدواوين المختلفة، وتشمل كما ذكر ابن قدامة[5] مال: "الكسور[*]، والكفاية، والوقاية[**]،

(1) انظر السامرائي : المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية، مرجع سابق, ص 197.
(2) انظر الجهشياري : الوزراء والكتاب، مصدر سابق, ص 221.
(3) التنوخي : الفرج بعد الشدة، مصدر سابق, جـ 3، ص 317، 318.
(4) انظر الدوري : النظم الإسلامية، بيت الحكمة، جامعة بغداد، العراق، 1988، ص 155، السامرائي المرجع السابق، ص 252، وانظر كذلك ضيف الله الزهراني : النفقات وإدارتها في الدولة العباسية، مرجع سابق, ص134.
(5) ابن قدامة : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 62.
(*) أموال الكسور : هي الأموال التي لا يطمع في استخراجها لغيبة أهلها أو موتهم، انظر : الخوارزمي : مفاتيح العلوم، مصدر سابق, ص 40.
(**) أموال الكفاية والوقاية : هو المال الذي يسهل استخراجه، انظر ابن قدامة : المصدر السابق، ص 560.

والرواج(***)، وما يجري مجرى ذلك من توابع أصول الأموال" التي ترتبط جميعها بالخراج، وما يتبعها من رسوم إضافية سواء أكانت ما يتقاضاه الجهابذة والمساحون والمستخرجون على أنه أتعاب خاصة بهم لقاء الخدمات التي يقدمونها في احتساب الخراج المقرر على أصحاب الأراضي الخراجية، أم المتعلقة منها بأموال الكسور المقرر أخذها من ضريبة المساحة المفروضة على الأراضي الخراجية[1].

يتضح من ذلك مسؤولية هذا الديوان في التحقيق بدقة عما كان يحصل عليه الجهابذة من رسوم الكفاية والرواج لتعرف مقدار حصة الدولة منها، وهو الذي عرف "بمال الجهبذة"[2]، فكان على الجهابذة أن يرفعوا في تقاريرهم المتضمنة كشوفاً بحساباتهم إلى الديوان وفقاً للروزنامجات والبراءات والختمات[3]. ومن ثمّ يقوم رئيس الديوان بإعداد تقارير مالية في نهاية كل شهر وكل سنة تضم فيها مجمل حساباته بالدخل والخرج فيرفعها إلى بيت المال[4].

إن تطوراً كبيراً حدث لهذا الديوان ابتداءً من سنة 315هـ/927م، حيث أصبح أعلى هيئة رقابية مالية في الدولة، وذلك إثر تكليف الوزير علي بن عيسى صاحب هذا الديوان الجهبذ "إبراهيم بن أيوب"[5]، أمر تدقيق أعمال صاحب بيت المال ومراقبته والإشراف على كافة التقارير المالية التي يرفعها بيت المال إلى الوزير أسبوعياً. وبذلك أُعطي هذا الجهبذ من الصلاحيات ما يجعله "يثبت أمر المال بحضرته وفي

(***) مال الرواج : هو نقل ما على الإنسان من مال الخراج، ويثبت ويدفع دفعة بعد أخرى إلى أن يستوفي ما عليه. انظر السامرائي : المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية، مرجع سابق, ص 252.

(1) انظر نفس المصدر والصفحة.

(2) ابن قدامة : المصدر السابق، ص 62.

(3) انظر القمي : تاريخ قم، مصدر سابق, ص 149، 150.

(4) انظر الدوري : النظم الإسلامية، مرجع سابق, ص 155.

(5) انظر عريب بن سعد : صلة تاريخ الطبري، مصدر سابق, ص 118.

موافقة صاحب بيت المال على ما يطلقه وينفقه في كل يوم ومطالبته بالروزنامجات في كل أسبوع ليتعجل معرفة ما حلّ وما قبض وما بقي"[1].

وبذلك أصبح "ديوان الجهبذ" ذا ارتباط مباشر بمكتب الوزير، واستمر ذلك حتى في عهد الوزير ابن مقلة 316هـ/928م الذي أقر الجهبذ "إبراهيم بن أيوب" على الديوان نفسه وسلمه جميع الصلاحيات والأعمال التي أوكلت إليه من قبل[2] فغدا هذا الديوان العين الساهرة والرقيب المدقق لحسابات بيت المال المركزي.

**رابعاً / مراقبة وتدقيق أعمال الجهابذة:**

لم تكن السلطة العباسية بغافلة عما يقوم به بعض الجهابذة من سرقة المال بطرق غير شرعية، وكانت فرصة ذلك تتم لهم كما ذكر ابن الفوطي[3] "أثناء القبض أو التقبيض"، لذلك كانت الدولة تُخضِع أعمال الجهابذة بين الحين والآخر وفي أوقات متفاوتة للمحاسبة والتدقيق، اتخذت أشكالاً عديدة تتفق وطبيعة كل عمل يقومون به.

ففي أعمال الجهابذة في ديوان الخراج، كان أهل الخراج في كل منطقة يختارون مشرفاً وناظراً على الجهبذ، يسمى كاتب الروزنامجة، ومهمته؛ مراقبة تسلم المبالغ والبراءات التي يمنحها الجهبذ لدافعي الضرائب، ومن ثم يجمع الكاتب هذه البراءات ويثبت عليها التفصيلات الواردة بها للتأكد من موافقة مضامينها لما ورد في ختمات الجهبذ التي رفعها إلى الديوان بلا زيادة ولا نقصان[4].

إن الواجب على السلطات أن تجعل عمل الجهابذة دائماً في "المنظار"، لأنه قد يسعى أحياناً للإثراء بطرق غير مشروعة، وقد أشار ابن قدامة[5] إلى أن بعض

(1) ابن مسكويه : تجارب الأمم، مصدر سابق, جـ 1، ص 151.
(2) انظر عريب : صلة تاريخ الطبري، مصدر سابق, ص 118.
(3) ابن الفوطي: الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المائة السابعة، دار الفكر الحديث، بيروت، 1987، ص 39.
(4) انظر القمى : تاريخ قم، مصدر سابق, ص 154.
(5) انظر قدامة بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 62.

الجهابذة قد اتبع أساليب غير عادلة في ابتزاز الأموال من أصحاب الخراج، بما كانوا يرتفقون به من التأخيرات والتقديم عمّن يتعذر عليه الأداء في وقت المطالبة ويخرجونه في وجوه النفقات. وبذلك صاروا يحصلون على مبالغ إضافية تعويضا عن التأخير في دفع استحقاقات الخراج ممن يتأخر من أرباب الخراج. ويبدو أنهم لجأوا إلى طرق متعددة للتحايل في تثبيت هذه المبالغ بنفقات باطلة تدخل في سجلاتهم، فيصبح مبلغ الضريبة المؤجل دفعه إيراداً شخصياً لهم، مما أدى إلى تراقي مال الجهبذة إلى جمل وافرة المبلغ"[1].

لذلك نجد الخليفة المنصور 136-158هـ/753-774م يجدُّ في محاسبة جهبذه الذي كان يتولى الأهواز، وحينما أثبت عليه أخذ الزيادة في استحصال أموال الجباية "ألزمه بدفع مبلغ ثلاثين ألف دينار إلى بيت المال مما استحصله من مهنته بغير حق"[2].

ومما يفطن إليه في أمر مراقبتهم هو احتمال اتفاق الجهبذ مع عامل الخراج على جباية الضريبة بأكثر من قيمة استحقاقها، طلباً للفرق في المبالغ وتقاسمهم إياه، وقد حدث مثل ذلك عام 148هـ/765م، حين رُفعت مظلمة بهذا الخصوص إلى الخليفة المنصور، كشفت النقاب عن تواطؤ عمال الخراج في الموصل مع "أعوانهم وجباتهم وقساطيرهم[*] وأتباعهم"[3] في اقتطاع أموال لأنفسهم. فأصدر الخليفة أمراً بإجراء التحقيق اللازم في هذه القضية واستخراج الأموال ممن تثبت عليه التهمة.

أما فيما يتعلق بالختمات والتقارير التي ينظمها الجهبذ في ديوان بيت المال، فقد كانت تتعرض للتفتيش والتدقيق من قبل جهات عديدة، منها ما يقوم بيت المال من مقابلة ختمات الجهابذة العاملين به بالختمات المرفوعة إليه من الدواوين

(1) قدامة بن جعفر : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 62.
(2) الجهشياري : الوزراء والكتاب، مصدر سابق, ص 114.
(*) القسطار: من المصطلحات التي تطلق على الجهبذ. انظر الفراهيدي: العين، تحقيق د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، بغداد 1980-1984، جـ 5، ص 249.
(3) الأزدى : تاريخ الموصل، تحقيق د. علي حبيبة, القاهرة، 1967, ص 214.

الأخرى ذات العلاقة بالإيرادات ووجوه الصرف، إذ المفترض أن تتطابق الحسابات المثبتة في ختمات بيت المال مع حسابات الختمات الأخرى المتعلقة بأصول الأموال والمصروفات[1].

كذلك ما يقوم به مجلس بيت المال في ديوان النفقات من تدقيق التقارير والحسابات المالية التي تتضمنها ختمات الجهابذة الواردة إليه من ديوان بيت المال، فيطابق الحسابات الخاصة بالنفقات مع مبالغ الصكوك والإطلاقات[2].

وفي حالة عدم تطابق المضامين والحسابات الواردة في ختمات ديوان بيت المال مع الختمات الخاصة المرفوعة إليه من الدواوين، يحال أمر التحقيق في هذه المسألة إلى الوزير[3] الذي يكوّن بدوره لجاناً تتولى أمر النظر فيها حسب ما تقتضيه الظروف والأحوال من ذلك ما يرويه ابن مسكويه[4] في أحداث سنة 315هـ/927م من أن الوزير "علي بن عيسى" قام بتكوين لجنة للتحقيق عن صحة ما يجري بين يدي كتاب وجهابذة هرون بن غريب أحد قادة "المقتدر" من تسيب وإهمال وضياع للمال؛ لأن الوزير "الخاقاني" السابق 312هـ-313هـ/924-925م كان قد "اقترض أموالاً كثيرة وأخذ بها تسببات[*] وفاز بها"، وحينما نظرت اللجنة المكونة في الموضوع "... وُجد في دفتر من دفاتر إيوائه ثبْت ما قبض من التسبيبات التي سببها الخاقاني لابن شيرزاد من مال القروض التي اقترضها من مال هرون بن غريب أن مبلغ خمسة عشر ألف دينار لم تسجل في ختمات الجهبذ الثانية في الديوان"[5]،

(1) انظر قدامة بن جعفر : المصدر السابق، ص 36.
(2) انظر قدامة بن جعفر: المصدر السابق، ص 35.
(3) انظر المصدر نفسه، ص 36.
(4) ابن مسكويه : تجارب الأمم، مصدر سابق, جـ 1، ص 164.
(*) التسبيب : أن يسبّب رزق رجل على مال متعذر ليعين المسبّب له العامل على استخراجه فيجعُل وِرداً للعامل وإخراجاً إلى المرتزق بالقلم، الخوارزمي : مفاتيح العلوم، مصدر سابق, ص 41.
(5) ابن مسكويه : المصدر السابق، جـ 1، ص 165.

وبعد التحري وإخراج الختمات والمراجعة الدقيقة لها "وجدوا أن الجهبذ قد احتسب بما صرفه في أعطيات الرجال ورقاً من غير أن يوضع منه شيء لفضل الصرف"[1].

ومن أمثلة التدقيق على الجهابذة ما قام به الوزير "علي بن عيسى" من تكليف صاحب ديوان الدار الجامع للدواوين إحضار الجهبذين العراقيين يوسف بن فنحاس وهارون بن عمران والتحقيق معهما ومطالبتهما بختماتهما لما كان حصل في أيديهما أيام وزارة ابن الفرات الأولى[2]، فاستدعاهما المكلف بالتحقيق، وطالبهما بالمستندات المالية التي تثبت صحة عملهما، وكان من تقرره "فأحضرا لي حساباً مسوّداً لم يكن منتظماً ولا متّسقاً"[3]، دلالة على أن أداءهما المالي لم يكن جيداً، "فأمرني الوزير بتهديدهما وحبسهما...حتى أقرّا بأنهما وصل إليهما من فضل الصرف مائة ألف درهم"[4]، غير أن الوزير لم يقنع بنتائج التحقيق، الأمر الذي جعله يحيل أمر ملفهما إلى لجنة أخرى مكونة برئاسة "صاحب ديوان المغرب وأمره أن يتابع أمرهما بنفسه"[5] فحقق معهما وأخذ منهما مبلغ عشرين ألف درهم وألزمهما مائة وثمانين ألف دينار... فلما فرغ أخذ لهما خط الوزير بالبراءة[6].

هكذا ما كان من مراقبة وتدقيق الجهابذة في أعمالهم، إذ لم يكن هناك تهاون أو تفريط من قبل السلطة، لأنها ترى في نفسها مسؤولة عن جميع المال العام الذي يجب أن يصرف في قنواته الرسمية.

غير أن هناك بعضاً من الجهابذة ممن يستغل منصبه ويختلس المال بطريقة مزورة يصعب على الكاتب كشفها أو ملاحظتها من ذلك ما رواه الصابي[7] أثناء مصادرة علي بن عيسى الذي ناظره ابن الفرات وواجهه بقوله حين طلب منه المال

(1)ابن مسكويه : تجارب الأمم، جـ 1، ص: 165.
(2) انظر الصابي : الوزراء، مصدر سابق, ص 91.
(3) المصدر نفسه والصفحة.
(4) المصدر نفسه والصفحة.
(5) الصابي : الوزراء ، مصدر سابق، ص 92.
(6) المصدر نفسه والصفحة.
(7) المصدر نفسه، ص 316.

"تدّعي أنك لا تقدر على دفع أكثر من ثلاثة آلاف دينار، وقد وُجد لك عند عيسى الناقد سبعة عشر ألف دينار، وأُخذ خطه بها وديعة كانت لك عنده؟، فقال علي بن عيسى ما ذلك لي، فهذا رجل قلدته مال ضياع البر والجهبذة " ويبدو أنه قد زوّر على عليّ بن عيسى خطه في وضع هذا المبلغ وديعة عنده ليفوز به.

ومن هنا فإن على الجهبذ أن يدقق ويتثبت من صحة ما يحال إليه من أوامر متعلقة بصرف مبالغ معينة، إذ قد تكون هذه الأوامر مزورة فتسبب له أضراراً بليغة عند تدقيق سجلاته وكشوف حساباته. من ذلك ما رواه الصابي[1] أن ابن واصل جهبذ ديوان معز الدولة 334-356هـ/945-966م" تمت عليه حيلة في تزوير تعرض من جرائها إلى السجن، والمطالبة بتسديد المبلغ" الذي ادعي عليه أنه كان قد صرفه.

## حقوق الجهابذة المالية ومكانتهم وألقابهم:

### أولاً / حق الجهبذة ومال الجهبذة:

ظهرت في أواخر القرن الثالث الهجري، التاسع الميلادي، ضرائب جديدة في المجتمع الإسلامي عُرفت باسم "حق الجهبذة، ومال الجهبذة"، وسأحاول جهدي التفريق بينهما وتفصيل كل منهما على حدة.

### أ- ضريبة حق الجهبذة:

هو أجر يأخذه الجهبذ نتيجة قيامه بحلقة الوصل بين السلطة ودافعي الضريبة[2]، ويتمثل جهده في تمييز أنواع النقود حين جمعها، وفي وزن العملات المختلفة، وتقييم جودتها وتحديد قيمتها[3]، وما يتبع ذلك من مشاكل مع دافعي الضرائب الذين يحاولون جهدهم التحايل على هذه الضريبة بتقديم أموال رديئة

(1) الصابي : الهفوات النادرة، مصدر سابق, ص 296، 297.

(2) Bosworth, C.E : Abu Abdallah Al-khwarazmi on The Technical Terms of The Secretary's Art, P. 122.

(3) انظر الدوري : تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، مرجع سابق, ص 197.

الجودة، أو ناقصة الوزن، مما يكلف الجهبذ إظهار طاقاته وإمكاناته في تحديد الفارق في نسبة المعدن المقدّم.

وعلى ذلك فالجهبذ يتقاضى ثمناً لأتعابه وخدماته ضريبة ذكرها أبو يوسف في الخراج بقوله[1]:"...إن الرجل يأتي بالدراهم ليؤديها في خراجه، فيقتطع منها – الجهبذ– طائفة ويقال هذا رواجها وصرفها"، ويقول البوزجاني[2]: "...والرّواجُ يأخذه الجهبذ بحق جهبذته".

وفي العهد الصادر من الخليفة المقتدر 295–320هـ/907–932م إلى جهبذ قم[3]، نفهم منه أن حق الجهبذة – كان نظرياً – أجرة الجهبذ على خدماته، وأنه كان يتناسب وما يمر بيد الجهبذ من أموال، وأنه كان يجبى من دافعي الضرائب[4]. ونسبة ما يأخذه الجهبذ من حق حدده البوزجاني: "من كل مائة درهم، درهم"[5]، وهي شيء يسير "يصرف إلى غلمان الجهبذة والمستخرجين...وليس له رسم معلوم ولا مقدار لازم وهو على حسب ما يرسمه العامل الجهبذ والمستخرج، وبمقدار عنايتهم بمن يتصرف معهم"[6].

إذن نخلص إلى أن هذه الضريبة التي تؤخذ ليست للجهبذ، بقدر ما هي للطاقم المعاون له،من غلمان وكتبة وغيرهم، غير أنها تسمّت به لأنه الوحيد المخوّل باستقطاعها من دافعي الضرائب، بيد أن الملاحظ أن هذه الضريبة التي تسمى "بحق الجهبذة" تكون ذات بال ومنفعة إذا عرفنا أن عدد المتقدمين لدفع الضرائب كثير، فنسبة 1% أي درهم على كل مائة يجعلنا نلمس المبالغ الكبيرة التي كان يحصّلها.

ونظراً للحرية التي تمتع بها الجهابذة في إضافة الزيادات إلى الأموال المستحقة، تصبح "الجهبذة" وظيفة مغرية يتنافس عليها المتنافسون من الكتاب

(1) أبو يوسف : الخراج، مصدر سابق, ص 190.
(2) البوزجاني: المنازل السبع, نشره أحمد سعيدان في تاريخ علم الحساب العربي، عمان, 1971, ص 295.
(3) القمى : تاريخ قم، مصدر سابق, ص 159، 161.
(4) انظر الدوري : المرجع السابق، ص 207.
(5) البوزجاني : المصدر السابق، ص 295.
(6) العلي : الخراج في العراق، مرجع سابق, ص 165.

وغيرهم بخاصة إذا حدث وشُغرت من جهبذ[1]، بل إن بعضهم لما وجد هذه الحرية في إضافة الزيادات في بعض النواحي، زاد في ضمان الجهبذة بتلك الناحية على من هو ضامن لها "فوقع التزايد في هذه الوجوه بالظلم والعدوان على الرعية، وسائر من يقام لهم الجاري وتطلق لهم النفقة حتى تراقي مال الجهبذة إلى جمل وافرة المبلغ أصل أكثرها عدوان"[2].

**ب / ضريبة مال الجهبذة:**

هي ضريبة جديدة ظهرت في أواخر القرن الثالث الهجري/ التاسع الميلادي، تسمى "بمال الجهبذة"[3] يأخذها الجهابذة الذين كانوا يعطون جباية بعض المناطق لقاء سلفة يقدمونها للدولة. وكانت هذه الضريبة تشكل عبئاً ثقيلاً على الناس[4].

لقد وصف الوزير السابق علي بن عيسى هذه الضريبة بأنها: "بلاء على الناس"[5] ولقد أوضح الوزير وجه اعتراضه على هذه الضريبة بأنها تؤخذ من المناطق التي افتتحت حديثاً، وأن السياسة الحكيمة تقضي: "أن يعامل أهل هذه البلدان بالإنصاف، وتخفف عنهم المؤن لتحلو لهم سياسة السلطان"[6]، غير أن منافسه الوزير ابن الفرات ردّ عليه: "هذا باب من أبواب الارتفاق لا يجوز أن يترك ويضاع، فيلحقنا من السلطان استبطاء وإنكار، وتقدير ما يجب في هذه النواحي من ذلك -أي من مال الجهبذة- عشرة آلاف دينار"[7] وما إن سمع الوزير الجديد عبيد الله

(1) انظر : حسام السامرائي : المؤسسات الإدارية في الدولة العباسية، مرجع سابق, ص 253.
(2) ابن قدامه : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 62.
(3) انظر: الصابي: الوزراء، مصدر سابق، ص 278، وانظر كذلك: السامرائي، المرجع السابق، ص 251.
(4) الصابي : المصدر نفسه والصفحة، وانظر كذلك: الدوري : النظم الإسلامية، مرجع سابق, ص 137.
(5) الصابي : الوزراء، مصدر سابق, ص 278.
(6) المصدر نفسه، ص 277.
(7) الصابي : الوزراء، مصدر سابق, ص 277.

بن سليمان بذلك حتى أقر رأي ابن الفرات، وقال: "سبيل هذه النواحي سبيل غيرها من نواحي السواد"[1].

ومن هذه الرواية يمكن أن نستدل على أهمية "مال الجهبذة"، وأنه كان ضاراً بمصالح الناس، غير أنه أصبح مألوفاً في التقاليد الإدارية[2]. فحُددت قيمة الضريبة بـ 2.5% من مدخولات الجهبذ الخاصة، إذ في كل ألف يحصل عليه من رسوم "الرواج"، عليه دفع مبلغ خمسة وعشرين ديناراً حصة للدولة مقررة لها[3]، فهذه الأموال التي يدفعها إلى بيت المال هي في الحقيقة زيادة على مقدار الضريبة المقررة. وهي إذا ما تجمّعت تكوّن رقماً كبيراً، إذ بلغت قيمتها في الموصل والزايات[*] في خلافة المعتضد 279-289هـ/892-901م عشرة آلاف دينار[4].

وحينما اعترض أبو العباس بن الفرات على عليّ بن عيسى في تقديره لواردات الموصل والزايات ولم يذكر "مال الجهبذة" من ضمنها، اعترض عليه بقوله: "ما أرى لمال الجهبذة في هذا العمل ذكراً" فأجاب عليّ بن عيسى "هذا مالا أعرفه في أصل ولا مضاف، فإن يكن من مال السلطان فهو بمنزلة ما يؤخذ من الذيل ويرقّع به الجيب، أو يكن من مال الرعية فهو ظلم، وطريق للجهابذة إلى أخذ أموال العاملين"[5]، غير أن ابن الفرات لم ينصت لهذا، لأنه اعتبر مال الجهبذة من ضمن إيرادات بيت المال لا يمكن التفريط فيها.

هذا وقد استمرت ضريبة "مال الجهبذة" تجبى حتى سنة 315هـ/927م حيث يعلق ابن قدامة[6] على بطلانها بعد هذا التاريخ بقوله: "ثم اتجهت نحو الزوال تدريجياً وذلك لأن الأصول بطلت فضلاً عن التوابع".

---

(1) المصدر نفسه، ص 277، 278.
(2) انظر الدوري : تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، مرجع سابق, ص 228.
(3) انظر القمى : تاريخ قم، مصدر سابق، ص 155.
(*) الزابات : قرى على زاب الموصل. الحموي : معجم البلدان، مصدر سابق, جـ3، ص 138.
(4) انظر الصابي : المصدر السابق، ص 277.
(5) الصابي : المصدر السابق، ص 277.
(6) ابن قدامة : الخراج وصناعة الكتابة، مصدر سابق, ص 63.

**ثانياً / تضامن الجهابذة اليهود ومكانتهم في المجتمع الإسلامي.**

**أ- تضامن الجهابذة اليهود:**

إن توزع اليهود في العالم على شكل تجمعات سكانية يُعد أساس تنظيم النشاط التجاري والمالي لهم، حيث يقوم هذا التنظيم على المسؤولية الجماعية، وهو تضامن جوهري في سبيل كسب الثقة في مادة التعاقدات التجارية وعمليات الإقراض. وكان هذا التنظيم الجماعي مؤلفاً من: وكلاء، وكفلاء، ومراسلين، وجمعيات، وبيوتات مالية تجارية ذات فروع عديدة تتمتع برعاية السلطات الإسلامية[1].

لقد توزع اليهود في معظم البلدان، فخلقوا مراكز تجمعات سكنية استقرت على معظم الطرق التجارية الكبرى[2]، وأخذ التجار اليهود في التعامل والتعاون في ما بينهم على تبادل الصفقات التجارية، والمشاركة مع التجار المسلمين "للرواج في تجارات مربحة"[3]، متخذين من الوكالة نظاماً "فالوكيل يقوم بتوزيع البضائع على عملائه، كما يقوم ببيع بضائعهم، فكان يقوم مقام المصرف، فإذا ما استدان أحد عملائه منه أو من غيره، يودع العميل لديه أموالاً وفاء لذلك الدين عندما يحين موعد استحقاقه"[4].

ولابد أن تتوفر في الوكيل عدة شروط ليكسب ثقة عملائه منها: -

1- أن يكون ذا ثروة بالقدر الذي يجعله يملك مكانا تتم من خلاله العمليات التجارية والصيرفية.

---

(1) انظر موريس لومبارد : الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي خلال القرون الأربعة الأولى، ترجمة عبدالرحمن حميدة، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1998، ص 270.

(2) انظر : المرجع نفسه، ص 276.

(3) جواتياين : دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية، ترجمة د.عطية القوصي, وكالة المطبوعات, الكويت, ط1, 1980, ص 281، 282.

(4) عبدالرحمن بشير : اليهود في المغرب العربي، عين للدراسات والبحوث، ط1، 2001، ص 103. وانظر كذلك عزالدين موسى : النشاط الاقتصادي في المغرب الإسلامي خلال القرن 6 هـ، دار الشروق, بيروت, ط1, 1992, ص 304، وانظر د. الحبيب الجنحاني : المجتمع العربي الإسلامي، الحياة الاقتصادية والاجتماعية. (مجلة عالم المعرفة، الكويت، 2005، ص 96).

2- أن يكون ذا وجاهة ويتمتع بالثقة لدى التجار والموسرين في البلدة.
3- أن يتمتع بسمعة طيبة مع السلطة حتى يحصل على موافقة مزاولة عمله تحت سيادة الدولة الإسلامية[1].

لقد كشفت لنا وثائق جنيزة[*] القاهرة، أن عائلات يهودية كانت ذات مال ويسر تمتهن التجارة في بلاد المغرب والإسكندرية، لها فروع في العراق وبخاصة في بغداد والبصرة[2]، كما ثبت أيضاً من وثائق الجنيزة أن لليهود القيروانيين علاقات حميمة مع إخوانهم يهود العراق[3]، ولعل من أشهر الوكلاء التجاريين لليهود المغاربة" أبا يعقوب أبا فرج يوسف بن يعقوب بن عوكل" المتوفى سنة 340هـ/951م، فقد كان زعيماً للطائفة اليهودية في القاهرة، ووسيطاً تجارياً ومالياً بين تجار اليهود في العراق[4].

لقد نظمت التجمعات اليهودية في شتى البلدان جمع إعانات مالية منتظمة لمصلحة يهود العراق[5]، كما أن اليهود في مصر ساعدوا بأموالهم إخوانهم يهود العراق[6]، في الوقت الذي دأب فيه يهود العراق أنفسهم على طلب التبرعات من

(1) Goitein : Mediterranean Society, 1, P. 189.

(*) المقصود بكلمة "جنيزة" حُجرة تتخذ كمخزن يلحق بالمعبد اليهودي، أو أي مكان تخزن فيه الأوراق المكتوبة بالخط العبري. ويعتقد اليهود أنه يجب ألا تقطع أية ورقة يسّطر عليها "اسم الله" وإنما تحفظ في مكان أمين. وجنيزة القاهرة، هي جنيزة كنيسة الفسطاط " بمصر القديمة " والجنيزة القريبة من مقبرة البساتين بالقاهرة، وقد عرفت هاتان الجنيزتان باسم جنيزة القاهرة، وقد ضمتا عقوداً ومحاضر للجلسات والخطابات والتقارير. انظر جواتياين : دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية، ص 189. وانظر كذلك : سوادي عبد محمد : صلات تجارية بين البصرة والمغرب الإسلامي من القرن 2هـ إلى القرن 4هـ، (مجلة المؤرخ العربي, العدد 43, 1990, ص 158، 159.

(2) انظر جواتياين : المرجع السابق، ص 281، 282.

(3) انظر المرجع نفسه، ص 231.

(4) انظر عبد الرحمن بشير : اليهود في المغرب العربي، مرجع سابق, ص 104.

(5) انظر جواتياين : المرجع السابق، ص 215.

(6) يوسف غنيمة: نزهة المشتاق في تاريخ يهود العراق، مكتبة الثقافة الدينية, مصر, ط1, 2001, ص 115.

يهود البلدان الأخرى، وأرسلوا حكماءهم وعلماءهم إلى البلدان البعيدة لجمع هذه التبرعات[1].

لقد جنّد التجار اليهود وجهابذتهم كل إمكاناتهم مع بداية القرن الرابع الهجري العاشر الميلادي، للوقوف خلف جهابذة اليهود في بغداد وإمدادهم بالمال المطلوب حتى يقدموه للخلافة وذلك للحصول على مركز اقتصادي واجتماعي ممتازين في العالم الإسلامي[2].

وكانت أكاديمية اليهود في بابل ـ بجوار الحِلّةِ الآن، وفي بمادثيا ـ بجوار الأنبار. وراء هذا التجنيد، وكانت أكاديمية سورَا مركز اليهود وقبلتهم الدينية وكلمتها مطاعة ومستجابة عند يهود البلدان الأخرى ، وكانت لها صلات متينة مع يهود مصر، ويهود الأهواز، وتستر[3].

لقد نجحت التعبئة التي قامت بها هاتان المدرستان اليهوديتان في جمع المال اللازم للجهابذة ليقدموه إلى السلطة لتغطية احتياجاتها المتزايدة، وبخاصة في عهد الخليفة المقتدر 295-320هـ/907-932م. "وساعدت هذه الهبات والأموال والتبرعات إلى حدّ ما في تدعيم خزانة الدولة العباسية آنذاك مدة من الزمن وهي المدة التي عاشها الجهبذان اليهوديان العراقيان هارون بن عمران، ويوسف بن فنحاس"[4].

ومن خلال هذا التضامن العالمي ليهود البلدان الأخرى مع إخوانهم جهابذة العراق نراهم ينجحون في الحصول على ما يصبون إليه من امتيازات اجتماعية واقتصادية كبيرة في الدولة، استطاعوا من خلالها أن يخدموا بها اليهود الموجودين في كل أنحاء العالم الإسلامي. ومن أهم هذه الامتيازات استصدارهم قراراً

(1) Menahem Ben sasson : Intercommunal Relation in Geonic pariod, in Danil Frank, Leiden, 1995, P. 23.

(2) انظر د. عطية القوصي : اليهود في ظل الحضارة الإسلامية، مرجع سابق, ص 108.

(3) Menahem Ben Sasson : Intercommunal Relation, P. 23 .

(4) القوصي: المرجع السابق، ص 108.

من الخليفتين المقتدر، والراضي يسمح لهم بالتعيين في سلك الدولة، فلقد أصدر وزير الخليفة المقتدر "الحسين بن القاسم بن عبيد الله الكلوذاني" مرسوماً سنة 319هـ /931م، يسمح فيه لليهود بالعمل في سلك الدولة وبخاصة في الطب والجهبذة[1].

**ب / مكانة الجهابذة اليهود وألقابهم ونفوذهم في المجتمع الإسلامي:**

تمتع الجهابذة اليهود وغيرهم في المجتمع الإسلامي بالحرية التامة في أداء عباداتهم وشعائرهم وطقوسهم الدينية، كما تمتعوا بقدر عال من الاحترام[2]، فألفوا العيش مع عادات المجتمع الإسلامي وتقاليده فتأثروا بأدبه وأصبح لهم نصيب وافر من الثقافة الإسلامية، فكانوا يجزلون العطاء للأدباء والشعراء العرب، يروي أن جحظة الشاعر كان مغنيا وقد حصل على رقعة بخمسمائة دينار أعطاه إياها الحسن بن مخلد على جهبذه فتوجّه إليه فأفهمه الجهبذ أن الرسم أن ينقصه في كل دينار درهماً وخيّره بين ذلك وبين أن يركب معه ويقيم عنده يوماً وليلة ليشرب ويسمع توقيعه، فلما أصبح أعطاه الخمسمائة دينار و أهدى إليه فوقها خمسمائة درهم[3].

ويروي عن جهبذ آخر كان أكثر حباً للفن والأدب، أبي أن يدفع صكاً بقيمة خمسين ديناراً وجهه إليه أبو بكر محمد بن أحمد كاتب الأفشين في حق الشاعر "اللبادى" الذي مدح الأمير أبا القاسم بن أبي الساج، أحد قواد الخليفة المقتدر، بقصيدة إلا أن يقيم الشاعر عنده، فأقام "اللبادى" عند الجهبذ اليهودي العراقي، ودفع إليه الخمسين ديناراً، وخمْسةً من عنده[4]. وذلك لإعجابه بالقصيدة التي مدح الشاعر بها الأمير.

ولتشريف الجهابذة في العصر العباسي الثاني، أنعم الخليفة المقتدر 295-320هـ/907-932م على الجهبذين اليهوديين العراقيين يوسف بن فنحاس، وهارون بن عمران لقب "جهابذة الحضرة" وأشرك معهما في هذا اللقب كلاً من الجهابذة

(1) S , Dubnov, S : History of The Jews, Vol. II, London 1968, P. 351.

(2) انظر د. عطية القوصي : اليهود في ظل الحضارة الإسلامية، مرجع سابق, ص 107.

(3) انظر متز : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، مرجع سابق, ص 374.

(4) انظر الشابشتي: الديارات، تحقيق كوركيس عواد, دار الرائد العربي, بيروت, ط3, 1986, ص 202، 203.

زكريا بن يوحنا[1] وإبراهيم بن يوحنا، وإبراهيم بن أيوب[2] وممن لم يصرح بحصولهم على هذا اللقب غير أنهم كانوا مقربين جداً من الخلافة، إسرائيل بن صالح، وسهل بن نظير وعلي بن هرون[3].

وتذكر المصادر اليهودية[4] "أن يوسف بن فنحاس وختنه "نظيرة" كانا من أكبر رجالات اليهود في بغداد، ومن أهم شخصيات المجتمع العراقي في العصر العباسي، وأنهما كانا يلقيان احتراماً زائداً عند وصولهما إلى حضرة الخليفة المقتدر".

وبجانب هذه الألقاب كان بعض الجهابذة يخاطبون في المراسلات إلى أبي فلان، فلان بن فلان أبقاه الله[5]، وكان علي بن عيسى كاتب الوزير حامد حينما يعلق على بعض الخطابات الواردة من الجهابذة "ليطالب جهبذ الوزير أسعده الله"[6].

وقد كان بعض الجهابذة في بغداد قريبين من مصدر القرار السياسي، فكان القائد التركي "تكنيك" حينما زار بغداد سنة 329هـ/940م نزل ضيفاً على دار الجهبذ اليهودي علي بن هارون[7]، وكان الجهبذ سهل بن نظير يبعث بالأموال لأسرة الوزير المنكوب "أبي القاسم عبيد الله بن سليمان بن وهب" إعانة منه إليهم جزاء الصحبة الكبيرة التي كانت تجمعه بالوزير[8]، ويذكر عريب بن سعد[9] أن الجهبذ هارون ابن عمران كان من المقربين من الوزير حامد بن العباس، وأنه كان من

(1) انظر الصابي : الوزراء، مصدر سابق, ص 177.
(2) انظر حبيب الزيات : الصيارفة في الإسلام، مرجع سابق, ص 493.
(3) انظر نفس المرجع والصفحة.
(4) Fischel : Jews in The Economic and Political Life of Medieval Islam, P. 8.
(5) انظر الصابي : الوزراء، ص 177، وانظر كذلك متز : الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري، جـ2، ص282.
(6) ابن مسكويه : تجارب الأمم، مصدر سابق, جـ1، ص 86.
(7) انظر الصولي : أخبار الراضي بالله والمتقي لله، مصدر سابق, ص 199.
(8) انظر التنوخي : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة، مصدر سابق, سفر 2، جـ3، ص 127، 128.
(9) انظر عريب بن سعد : صلة تاريخ الطبري, مصدر سابق، ص 82.

المدعوّين لحضور جلساته مع ثلة من الرفقاء. وكذلك كان الوزير ابن الفرات له نخبة من بعض الجهابذة يشاركونه وجبة غذائه بصورة دائمة[1].

هذا القرب والأنس الذي حظي به جهابذة العراق من رجالات الدولة وساستها، جعل كلود كاهن[2] وريجارد كوك[3] يقران بأن للجهابذة في بغداد نفوذاً واسعاً في السلطة. بسبب تمكنهما من عصب اقتصاد الدولة ألا وهو المال.

لقد انعكس نفوذ جهابذة اليهود على مكانتهم في بغداد حتى أصبحوا يتدخلون في حل المشاكل ويتوسطون بين العامة والسلطة، تروي وثائق الجنيزة في القاهرة خطاباً أرسله الجاؤون[*] الأكبر في بغداد "الجاؤون سعديا سعيد بن يوسف الفيومي" إلى مصر سنة 316هـ/928م لأحد التجار اليهود يطلب منه القدوم إلى بغداد، ويقول في خطابه ما نصه: ".... وإذا كانت لديك أي مشاكل مع الخلافة فعليك أن توضحها لي ونحن نستطيع أن نسوّيها بدورنا مع الحكام في بغداد، فهناك رجالنا من أولاد نظيرة وأولاد هارون يعتمد عليهم في كل شيء... وبعدها سوف تعاملك السلطات كأنك سيّد وسوف نسهّل لك كل أمورك فافعل هذا ولا تفعل غيره[4]".

وكان بعض وزراء السلطة حينما يودون مصادرة كاتب أو وزير سابق، أو صاحب مال ويرغبون إلحاق الأذى به يقومون بتسليمه إلى أحد الجهابذة ليتشفى منه في تعذيبه، "فقد طولب أبو سعيد الثغرى بعد غزواته المشهورة وسُلّم إلى أبى الخير الجهبذ النصراني ليستخرج المال منه فجعل يعذبه، مما جعل الشاعر الكبير

(1) انظر ابن مسكويه : المصدر السابق، جـ1، ص 112.

(2) انظر كلود كاهن : تاريخ العرب والشعوب الإسلامية، ترجمة بدرالدين القاسم, دار الحقيقة, بيروت, ط3، 1983, ص91.

(3) انظر ريجارد كوك : بغداد مدينة السلام، ترجمة فؤاد جميل، مصطفى جواد، مطبعة شفيق، بغداد، ط1، 1962، ص61.

(*) الجاؤونية : منصب ديني كبير في اليهودية ووظيفته رئاسة المجتمع اليهودي الذي كان كرسيه في بغداد.
See; Goitein : Jews and Arabs, P. 135.

(4) Fischel : Jews in The Economic, P. 34 – 35.

البحتري ينظم قصيداً يستنهض فيه همم المسلمين ليدركوا المجاهد الثغرى وينقذوه من ويلات الجهبذ النصراني[1]".

ونتيجة لهذا النفوذ الذي حظي به الجهابذة اليهود وغيرهم في المجتمع العراقي فقد هابهم بعض السلاطين والقضاة.

**الخاتمة:**

بات لنا واضحا مكانة ونفوذ الجهابذة اليهود في المجتمع العراقي من القرن الثاني إلي القرن الرابع الهجري/ الثامن – العاشر الميلادي، ودورهم في تنمية الجوانب الاقتصادية للدولة في وقت كانت فيه في أمس الحاجة لهذا الحراك الاقتصادي ليقيلها من عثراتها المالية. وهذا ما كان له أن يتم لولا الأفق الواسع الذي يتمتع به رجال الدولة العباسية من وزراء وأمراء وغيرهم، فالدولة العباسية كانت دولة الجميع.

(1) يقول البحتري في قصيدته : –

يا ضيعة الدنيا وضيعة أهلها * والمسلمين وضيعة الإسلامِ
طلبتّ ذُحُولُ الشرك في دار الهدى * بين المداد وألسن الأقلام
هذا ابن يوسف في يدي أعدائه * يُجْزى على الأيام بالأيامِ
نامت بنو العباس عنه ولم تكن * عنه وأُمّية لورعت بنيام

انظر البحتري : ديوان البحتري، شرح د. يوسف الشيخ محمد، ط دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1987، جـ2، ص239، وانظر كذلك التنوخي : الفرج بعد الشدة، مصدر سابق, ص 84.